

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

شعبة العلوم التجارية
تخصص: محاسبة وجباية معمقة
بعنوان:

دور الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي

دراسة حالة بمركز الضرائب CDI

- برج بوعريريج -

تحت إشراف الدكتور:

- زبيري عزالدين

من إعداد الطلبة:

- صديقي ربيحة

- لعلاوي حمزة

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا	أستاذ محاضر - أ	تناح رانيا
مشرفا	أستاذ محاضر - أ	زبيري عزالدين
مناقشا	أستاذ محاضر - أ	بزة الصالح

السنة الجامعية: 2022-2023

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وعرفان

الشكر لله تعالى وأحمده، هو المنعم والمتفضل قبل كل شيء، أشكره

لأنه أجاب دعائي وحقق لي كل ما أصبو إليه في إكمال هذه الدراسة.

كما أتقدم بالشكر إلى من كان له فيها مساهمة فاعلة، وأخص

والشكر لأستاذ (زبيرى عزالدين) المشرف على هذه

الرسالة وكان له الفضل بعد الله عز وجل في إنبارة طريق البحث

من خلال توجيهاتهم وإرشاداتهم وضعها الله في ميزان حسناتهم

أيضا أتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء اللجنة المناقشة الأفاضل.



الإهداء

إلى من أحمل اسمك بكل فخر.... يامن يرتعش قلبي لذكرك... (أبي الغالي)

إلى معنى الحب والعنان والتفاني... إلى بسمه الحياة وسر الوجود...إلى من كان

دعائهما ودعما

سر نجاحي من أول خطوة وحنانها بلسم جراحي إلى من ضمت بكل شيء من أجل أن

أصل

وأكون ما أنا عليه الآن الكلمات لا تكفي لكي أعبر لكي ما في داخلي ... أتمنى

أن أجازيك لو

ربيع من تعبك وسهرك وتضحيته... أتمنى لك طول العمر والصحة ... (أمي الحبيبة).

إلى من كان سندا في الحياة ونورا في عممة الظلمات

إلى أصحاب القلوب الطيبة إلى من رافقني بكل دعم وبتلويح يعمرها الأمل معي

إلى زملائي في مشوارتي الدراسي، الذي بيوم لو تكن لتكمل أيامي... (صديقاتي

وأصدقائي لهم جميعا هذا العطاء.

الملخص باللغة العربية

تعالج هذه المذكرة موضوع الرقابة الجبائية ودورها في زيادة التحصيل الضريبي، استنادا إلى واقع الرقابة الجبائية في الجزائر والتحديات التي تواجهها، من خلال تطبيق الأشكال المختلفة للرقابة الجبائية ووسائلها القانونية وهيكل الإدارة الجبائية كإجراء يهدف إلى التحقق من مدى صحة المعلومات المصرح بها من قبل المكلفين الخاضعين للضريبة وزيادة الحصيلة الضريبية.

من هذا المنطلق قمنا بإعداد هذه الدراسة التي تسعى لتوضيح دور الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي، وبالتالي تحقيق مداخل هامة لميزانية الدولة وضمان بلوغ الأهداف المرجوة والمسطرة من طرف السلطات المعنية، ولأجل هذا قمنا بدراسة ميدانية بمركز الضرائب بولاية برج بوعريريج ومصلحة الرقابة الجبائية، حيث تعرضنا للتحقيق المحاسبي وكيفية قيام المحققين بمهامهم على اكمل وجه بإتباع كافة المراحل والإجراءات اللازمة وفي حالة امتناع المكلفين من القيام بمهامهم يتعرضون لغرامات وعقوبات، ثم توصلنا إلى استخلاص النتائج ومن بينها ان الرقابة الجبائية في الجزائر تحقق لخزينة الدولة إيرادات جبائية هامة بفضل الحقوق المستردة، بالإضافة الى انها تعمل على حماية الحصيلة الضريبية من الضياع من خلال المهام التي تقوم بها الإدارة الجبائية والأعوان الضريبيين، وتقديم الاقتراحات التي يمكن أن تخدم مركز الضرائب محل الدراسة قصد التوصل إلى نتائج أفضل في المستقبل.

الكلمات المفتاحية:

-الرقابة الجبائية

-التحصيل الضريبي

المخلص باللغة الفرنسية

Ce mémorandum aborde la question du contrôle fiscal et de son rôle dans l'accroissement du recouvrement de l'impôt, en se basant sur la réalité du contrôle fiscal en Algérie et les défis auxquels il est confronté, à travers l'application des différentes formes de contrôle fiscal, ses moyens juridiques et les structures de l'administration fiscale en tant que mesure visant à vérifier la validité des informations déclarées par les contribuables assujettis à l'impôt et à augmenter les recettes fiscales.

Dans cette optique, nous avons préparé cette étude, qui vise à clarifier le rôle du contrôle fiscal dans l'augmentation de la collecte

fiscalité, et réaliser ainsi des recettes importantes pour le budget de l'Etat et assurer l'atteinte des objectifs et des règles souhaités par les autorités concernées, et pour cela nous avons réalisé une étude de terrain au centre des impôts de la wilaya de Bordj Bou Arreridj et au Contrôle des Impôts Autorité, où nous avons fait l'objet d'une enquête comptable et comment les enquêteurs se sont acquittés de leur mission dans toute la mesure du possible en suivant toutes les étapes et procédures nécessaires. Le manquement des contribuables à leurs devoirs est passible d'amendes et de pénalités, puis nous sommes parvenus conclusions et fait des propositions qui pourraient servir au centre fiscal à l'étude afin d'atteindre de meilleurs résultats dans le futur.



فهرس
المحتويات

الصفحة	العنوان
	شكر و عرفان
	إهداء
أ-ث	مقدمة
الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي	
6	تمهيد
7	المبحث الأول: الاطار المفاهيمي والقانوني للرقابة الجبائية
7	المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية واهدافها
10	المطلب الثاني: اشكال الرقابة الجبائية ومراحل انجازها
24	المطلب الثالث: الاطار القانوني للرقابة الجبائية
34	المبحث الثاني: علاقة الرقابة الجبائية بالتحصيل الضريبي
34	المطلب الأول: مفهوم التحصيل الضريبي و مبادئه
35	المطلب الثاني: قواعد التحصيل الضريبي
39	المطلب الثالث: أثر الرقابة الجبائية على زيادة الحصيلة الضريبية
42	المبحث الثالث: الدراسات السابقة
42	المطلب الأول: الرسائل الجامعية باللغة العربية
46	المطلب الثاني: المقالات العلمية باللغة العربية
50	المطلب الثالث: مناقشة الدراسات السابقة
56	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI	
58	تمهيد
59	المبحث الأول: لمحة عامة عن مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج- CDI -
59	المطلب الأول: التعريف بمركز الضرائب لولاية برج بوعرييج -CDI-

فهرس المحتويات

60	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب لولاية برج بوعريريج -CDI-
65	المطلب الثالث: مهام مركز الضرائب لولاية برج بوعريريج -CDI-
66	المبحث الثاني: اجراءات التحقيق المحاسبي ودوره في زيادة التحصيل الضريبي -دراسة حالة ميدانية-
66	المطلب الاول: الاشعار بالتحقيق
67	المطلب الثاني: فحص المحاسبة
76	المطلب الثالث: نتائج التحقيق المحاسبي
85	خلاصة الفصل
87	الخاتمة
91	المصادر والمراجع
	الملاحق

فهرس المحتويات

فهرس الجداول

الصفحة	العنوان
15	مقارنة بين مختلف اشكال الرقابة الجبائية
50	المقارنة بين دراستنا والرسائل الجامعية باللغة العربية
53	المقارنة بين دراستنا والمقالات العلمية باللغة العربية

فهرس الجداول

الصفحة	العنوان
9	الرقابة الجبائية
14	اشكال الرقابة الجبائية
64	الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب لولاية برج بوعرييج -CDI-

مقدمة

مقدمة:

تهدف معظم الدول الى تطوير اقتصادها وتقويته، وهذا عن طريق اتخاذ سياسات اقتصادية ملائمة وفعالة من شأنها حماية البنية الاقتصادية من التحطم، هذه الاستراتيجيات توضع أساسا من أجل رفع الإيرادات العامة للدول وتجنبها من المخاطر والأزمات المالية، والحل الأمثل لتمويل خزائنها هو اللجوء للضرائب.

بما أن النظام الضريبي الجزائري تصريحي، يمنح الحرية النسبية للمكلفين بتقديم تصريحاتهم الضريبية المكتتبه بشكل يوافق نشاطاتهم و مداخيلهم الحقيقية من تلقاء أنفسهم، فإن المشرع الجبائي منح لكل من المكلفين بالضريبة حقوق وواجبات كما منح في نفس الوقت للإدارة الجبائية كل الوسائل القانونية و التنظيمية اللازمة بهدف مراقبة تلك التصريحات لكونها في الكثير من الأحيان تكون غير صحيحة و غير صادقة.

تعد الرقابة الجبائية إحدى الأدوات التي أعطيت للمؤسسات ولمصالح الضرائب على حد سواء، إذ تعتبر الأداة التي تخول للإدارة الضريبية مراقبة التصريحات ومعاينة الأخطاء والنقائص والإعفاءات، وكذا عدم احترام الالتزامات الجبائية من قبل المكلفين بالضريبة، وهذا من أجل زيادة التحصيل الجبائي.

وبما أن أهم الأسس التي يبنى عليها النظام الجبائي هي التصريح الضريبي حيث أقرت التشريعات الجبائية الرقابة الجبائية كوسيلة للحد من الظواهر الضريبية الخطيرة كالتهرب والغش الضريبي وذلك بغية زيادة الحصيلة الضريبية وكذلك الزيادة في الإيرادات الجبائية للدولة، ولهذا الغرض كلفت الإدارة الجبائية لتقوم بهذه المهمة و قد خصصت مصلحة خاصة على مستوى مديرية الضرائب الولائية وسخرت الإمكانيات المادية والبشرية للقيام بمهمة الرقابة على أحسن وجه، والعمل على زيادة الحصيلة الضريبية.

إشكالية الدراسة:

على ضوء ما سبق تمحورت اشكالية البحث في السؤال الرئيسي التالي:

ما مدى مساهمة الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي؟

من اجل معالجة وتحليل هذه الاشكالية وبغية الوصول الى فهم واضح لها، تم طرح الاسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالرقابة الجبائية؟
- ما هو دور الرقابة الجبائية في عملية التحصيل الضريبي؟
- ما مدى قدرة الإدارة الجبائية في تأسيس وتحصيل الضرائب؟

فرضيات الدراسة:

للإجابة عن الاسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الاجابة على اشكالية الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:

- نجاح الرقابة الجبائية يرتكز على مدى كفاءة الإدارة الجبائية.
- الرقابة الجبائية تساهم في زيادة التحصيل الضريبي.
- قدرة الإدارة الجبائية تتوقف على نجاعة الرقابة الجبائية و التي تحتاج إلي تحسينات و تطورات تقوم بها الإدارة الجبائية.

اهمية الدراسة:

تتبع أهمية هذه الدراسة في كونها تتناول أهم الموضوعات التي تشغل الإدارة المحلية في الجزائر وهو دور الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي، و لما تحتله الضرائب من مكانة في الاقتصاد الوطني، بشكل عام وتمويل الخزينة العمومية بشكل خاص الأمر الذي يساهم في التنمية المحلية في الجزائر.

اهداف الدراسة:

- إبراز ماهية الرقابة الجبائية والتحصيل الجبائي.
- الوقوف على أشكال الرقابة الجبائية.
- التعرف على دور الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي.

منهج الدراسة:

في إطار هذا البحث ومن أجل معالجة إشكالية موضوع الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وهو المنهج الأكثر استخداماً وشيوعاً في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، وقد تم الاعتماد على الرسائل العلمية والمذكرات وكذا القوانين الجبائية، ولجعل الدراسة مرتبطة أكثر بالواقع تم ربط هذه الدراسة النظرية بالدراسة الميدانية بتطبيقها في مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج، وتم استعمال منهج دراسة حالة من خلال التحقيق في ملف جبائي للوصول إلى تعميمات، بالاعتماد على وثائق وتقارير المؤسسة محل الدراسة.

حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية:

تقتصر الدراسة على توضيح الرقابة الجبائية ودورها في زيادة التحصيل الضريبي بما يتوافق مع التشريع الجبائي الجزائري، كما تركز على حالة خضعت للتحقيق المحاسبي في الدراسة الميدانية بمركز الضرائب لولاية برج بوعرييج باعتباره الشكل الأكثر انضباطاً من أشكال الرقابة الجبائية من حيث تعديده بإجراءات قانونية صارمة ودقيقة.

الحدود الزمنية:

حددت فترة الدراسة الميدانية من 7 ماي 2023 إلى 18 ماي 2023 والتي تم فيها التعرف على كيفية تعامل المحققين مع المكلفين وهذا بإتباع كافة الإجراءات فيما يتعلق بالتحقيق المحاسبي وذلك على مستوى مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج.

اسباب اختيار الموضوع:

- هناك عدة اسباب لاختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي وما هو موضوعي نوجزها فيما يلي:
- الرغبة الشخصية في الإطلاع على هذا الموضوع والاستفادة منه في الحياة المهنية.
 - علاقة الموضوع بالتخصص الجامعي.
 - المساهمة في نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين.

صعوبات الدراسة:

- عدم توفر الدراسات السابقة الاجنبية.

هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا هذه الدراسة إلى فصلين، الفصل الأول يتضمن الإطار النظري للموضوع، حيث قسم إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول تحت عنوان الإطار المفاهيمي والقانوني للرقابة الجبائية، أما المبحث الثاني يعنى بعلاقة الرقابة الجبائية بالتحصيل الضريبي، أما في الفصل الثاني فتطرقتنا إلى دراسة ميدانية بمركز الضرائب بولاية برج بوعرييج -CDI-، حيث تم

مقدمة

تقسيمه الى مبحثين، المبحث الاول تم فيه تقديم لمحة عامة عن مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج، اما المبحث الثاني تحت عنوان اجراءات التحقيق المحاسبي ودوره في زيادة التحصيل الضريبي -دراسة حالة ميدانية-، كما تم في النهاية اعداد خاتمة الدراسة التي تضمنت نتائج الفصلين مع توضيح اختبار صحة الفرضيات، متبوعة بجملة من الاقتراحات المستتجة، واخيرا تم صياغة افاق الدراسة.

الفصل الأول: الرقابة

الجبائية والتحصيل الضريبي

تمهيد

لقد منح المشرع الجزائري لكل من المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية حقوق وواجبات من اجل حماية الحقوق العامة والخاصة، ولذلك اوجب المكلفين بالضريبة اعطاء تصريحات صحيحة ودقيقة وتامة، لان في الكثير من الاحيان تكون غير صحيحة وصادقة، لان بعض المكلفين بالضريبة يرون ان الضريبة قيد على اموالهم وحرقاتهم الاقتصادية، مما يجعلهم يفكرون في مختلف الوسائل التي تمكنهم من تقاضي الضريبة.

وسعيًا من طرف القانون إلى المحافظة على حقوق الخزينة عن طريق الرقابة الجبائية التي تعد اهم الاجراءات في المحافظة على المال العام، فقد وضع المشرع الجزائري أدوات قانونية، تتمثل في مجموعة الإجراءات والوسائل التي يعتمد عليها الأعوان الرقابيون في القيام بالعملية الرقابية. وتسعى الإدارة المالية لتحصيل الضرائب لأنها تعد مصدرا هاما وأساسيا لإيرادات الدولة التي تحتاجها لسد النفقات العامة اللازمة لذا رأينا من الضروري أن نخصص هذا الفصل لدراسة الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي الذي سوف نبرز فيه الإطار المفاهيمي والقانوني للرقابة الجبائية، من مفهوم، أهداف، اشكال ومراحل انجاز الرقابة الجبائية، ثم سنتطرق الى علاقة الرقابة الجبائية بالتحصيل الضريبي، من مفهوم، مبادئ، الاجراءات الالزامية لعملية التحصيل الضريبي وطرق التحصيل بالإضافة الى اسهامات الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي والقانوني للرقابة الجبائية

تعد الرقابة الجبائية إحدى الأدوات الفعالة للمؤسسات ولمصالح الضرائب على حد سواء، إذ تعتبر النظام الذي يخول للإدارة الضريبية مراقبة التصريحات ومعاينة الأخطاء و النقائص والإعفاءات و كذا عدم احترام الالتزامات الجبائية من قبل المكلفين بالضريبة، وذلك لأهميتها البالغة في اتخاذ القرار وتحليل الوضعية الجبائية للمكلفين، فهي وسيلة فعالة تضمن مصلحة الخزينة العمومية من جهة ومن جهة أخرى لردع المكلفين و تحسيسهم بأن إدارة الضرائب ذات حضور دائم، و هذا ما ينعكس على تصريحاتهم و سلوكياتهم اتجاه التزامهم الضريبي.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية واهدافها

تعد الرقابة الجبائية جزء لا يتجزأ من الرقابة العامة التي تفرضها الدولة للحفاظ على مصادر تمويل الخزينة العمومية، إلا أن لها بعض الخصوصيات والمميزات التي تميزها لذلك منح المشرع الجزائري لكل من المكلفين بالضريبة والإدارة الجبائية حقوق وواجبات من أجل حماية الحقوق العامة والخاصة.

وقبل التطرق إلى مفهوم الرقابة الجبائية يجب التطرق إلى تعريف الرقابة والجبائية.

أولاً: تعريف الرقابة:

تعتبر الرقابة إحدى الوظائف الأساسية التي تقوم بها أجهزة متعددة بغية التأكد من تحقيق النشاط المالي في حدود السياسة العامة لها، كما تعمل على الكشف عن السلوكيات اللاأخلاقية واللاقانونية مثل الرشوة والسرقفة في المؤسسات الإدارية، حيث يعرف هنري فايول الرقابة: "بأنها التحقق من أن التنفيذ يتم طبقاً للخطة المقررة التعليمات الصادرة والمبادئ المعتمدة، فهي عملية إكتشاف ما إذا كان كل شيء يسير حسب الخطط الموضوعة وذلك لغرض الكشف عن ما يوجد هناك من نقاط ضعف والأخطاء ومعالجتها وتقادي تكرارها."¹

وكتعريف شامل للرقابة نجد أن الرقابة هي الإشراف والفحص والمراجعة، من جانب سلطة أعلى لها الحق في التعريف على كيفية سير العمل داخل الوحدة وكشف نقاط الضعف والانحرافات والاختلافات وتصحيحها.

¹ مجدول محمد نجيب، يوسف اسلام، "الرقابة الجبائية واثرها على التحصيل الضريبي"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة والمالية دراسة حالة بولاية البويرة، فرع مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، الجزائر، 2018-2019، ص3.

ثانيا: تعريف الجبائية:

"الجبائية هي مجموع الاقتطاعات الإجبارية المفروضة من طرف الدولة التي تضم الضرائب، الرسوم، الأدوات والمساهمات الاجتماعية".¹

ثالثا: مفهوم الرقابة الجبائية

الرقابة الجبائية لها مفاهيم عديدة ومتنوعة تختلف من باحث لآخر، ومن اجل الإمام بكل معاني الرقابة الجبائية سوف نتطرق إلى بعض التعريفات التي قدمت لها كما يلي:

- **التعريف الاول :** تعرف الرقابة الجبائية عمى أنها عبارة عن " مجموع العمليات التي تقوم بها الادارة الجبائية، قصد التحقق من مصداقية التصريحات المكتتبه من طرف المكلفين، لغرض اكتشاف العمليات التدلسية التي ترمي إلى التملص والتهرب من دفع الضريبة وتقويمها".²
- **التعريف الثاني :** ويمكن تعريفها أيضا على أنها : "تلك الإجراءات التي يقوم بها المفتش للتحقق من مدى صحة ومصداقية المحاسبة من حيث الشكل و المضمون، ومن خلالها يقيم المحقق نوعية المحاسبة في المضمون لمؤسسة ما، ويتحقق من صحة ودقة العمليات وأرصدة الحسابات المقيدة في الوثائق المحاسبية وكذا التأكد من وعاء مختلف الضرائب خلال سنوات التحقيق واجراء التعديلات المصرح بها".³
- **التعريف الثالث:** بالإضافة إلى التعريفين السابقين يمكن تعريف الرقابة الجبائية على أنها فحص التصريحات وكل السجلات والوثائق ومستندات المكلفين بالضريبة الخاضعين لها، سواء كانوا ذو شخصية طبيعية أو معنوية، وذلك بقصد التأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الجبائية.⁴
- لقد تنوعت التعاريف المقدمة للرقابة الجبائية، كما اختلفت وجهات نظر الكتاب في مجال تحديد وتعريف موحد ودقيق يختص بالرقابة الجبائية، وبالرغم من ذلك إلا أن أغلبهم يتفقون على المعنى العام للرقابة الجبائية الذم يمكن إيضاحه في التعريف التالي:

¹ محمد عباس محرزى، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، ص183.

² ساعد نبيلة، الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي-دراسة حالة بمفتشية الضرائب في الاخضرية-، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة و المالية، فرع محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة اكلي محند اوالحاج -البويرة-، الجزائر، 2014-2015، ص06.

³ ساعد نبيلة، مرجع سبق ذكره، ص07.


⁴ عيسى بولخوخ، "الرقابة الجبائية كأداة لمحاربة التهرب والغش الضريبي"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير دراسة حالة بولاية باتنة، فرع إقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، -2004، ص53.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

"الرقابة الجبائية هي مجموعة من العمليات والإجراءات التي تقوم من خلالها الإدارة الجبائية بفحص تصريحات ومستندات ووثائق المكلفين، سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين، بهدف التأكد من مدى صحة ومصداقية هذه التصريحات، بالإضافة إلى فحص المحاسبة من حيث الشكل و المضمون ومن اجل اكتشاف الممارسات التدلسية، وفي الاخير يتم إتخاذ الإجراءات العقابية الازمة."

كما يمكن تلخيص التعاريف السابقة في الشكل التالي:

الشكل رقم (1): الرقابة الجبائية



المصدر: مجدول محمد نجيب، يوسف اسلام، "الرقابة الجبائية واثرها على التحصيل الضريبي"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة والمالية دراسة حالة بولاية البويرة، فرع مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، الجزائر، 2018-2019، ص 05.

رابعا: أهداف الرقابة الجبائية

بناء على التعريفات السابقة للرقابة الجبائية يتضح لنا أن هناك مجموعة من الأهداف التي تسعى السلطات الجبائية إلى تحقيقها والتي تتمثل أساسا في:¹

- **الهدف القانوني:** يتمثل في التأكد من مدى مطابقة ومسايرة مختلف التصرفات المالية للمكلفين للقوانين والأنظمة، لذا وحرصا على سلامة هذه الأخيرة، تركز الرقابة الجبائية على

¹ العياشي عدلان - ترشيد الرقابة الجبائية على قطاع البنوك و المؤسسات المالية لحوكمة أعمالها و نتائجها بالتطبيق على حالة الجزائر، (مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 21-21 أكتوبر)، ص 3.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

مبدأ المسؤولية و المحاسبة لمعاقبة المكلفين بالضريبة عن أية انحرافات أو مخالفات يمارسونها للتهرب الضريبي من دفع مستحقاتهم الجبائية.

• **الهدف الإداري:** تؤدي الرقابة الجبائية دورا هاما للإدارة الضريبية من خلال الخدمات والمعلومات التي تقدمها، كالتى تساهم بشكل حيوي وكبير في زيادة الفعالية كالأداء، و التي يمكن تحديدها في النقاط التالية:

* تساعد الرقابة الجبائية على التنبيه إلى أوجه النقص والخلل في التشريعات المعمول بها بما يساعد الإدارة الجبائية على اتخاذ الإجراءات التصحيحية.

* تحديد الانحرافات ككشف الأخطاء، وهذا يساعد الإدارة الجبائية في المعرفة و الإلمام بأسبابها كتحقيق الأثر المالي، وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة لمواجهة المشكلات التي تنجم عن ذلك. *تسمح عملية الرقابة الجبائية بإعداد الإحصائيات مثل نسب التهرب الضريبي.

• **الهدف المالي والاقتصادي:** حيث تهدف الرقابة الجبائية إلى المحافظة على الأموال العامة من التلاعب كالسرقة، أي حمايتها من كل ضياع بأي شكل من الأشكال، وهذا لضمان دخول إيرادات أكبر للخرينة العمومية، وبالتالي زيادة الأموال المتاحة للإنفاق العام مما يؤدي إلى زيادة مستوى الرفاهية الاقتصادية للمجتمع، إذ أن الأهداف الاقتصادية للرقابة الجبائية موجودة ضمن العلاقة المركبة بين الاقتصاد والجبائية.

• **الهدف الاجتماعي:** يتمثل في:

* محاربة انحرافات الممول بمختلف صورها مثل: السرقة والإهمال، أو تقصيره في أداء وتحمل واجباته اتجاه المجتمع.

* تحقيق العدالة الجبائية بتين المكلفين بالضريبة، وهذا بإرساء مبدأ أساسي للاقتطاعات و المتمثل في وقوف جميع المكلفين على قدم المساواة أمام الضريبة.

المطلب الثاني: اشكال الرقابة الجبائية ومراحل انجازها

أولاً: اشكال الرقابة الجبائية

تأخذ الرقابة الجبائية أشكال و صور عديدة يتوجب إستعمالها في الوقت المناسب وحسب أهميتها في حدود ما هو مقرر في التشريعات و التقنيات المنظمة لها، و التي تتمثل فيما يلي:¹

أ- الرقابة الجبائية الداخلية:

تعتبر الرقابة الشاملة كرقابة داخلية وذلك لأنها تمارس على مستوى مفتشية الضرائب دون التنقل إلى

¹ إشار مروى، دور الرقابة الجبائية في زيادة الحصيلة الضريبية -دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية بسكرة-، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، فرع فحص محاسبي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2015-2016، ص28.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

أماكن مزاولة المكلفين لأنشطتهم، وتكون بصفة مستمرة ودورية (عادة تكون سنة) وتتقسم الرقابة الشاملة بدورها الى نوعين:

✓ الرقابة الشكلية:

تعتبر الرقابة الشكلية كأول عملية تخضع لها التصريحات المقدمة الى مكتب الرقابة، وتدرس أو تعنى بكشف الأخطاء المادية التي يمكن أن توجد في تصريحات المكلفين، وذلك دون التأكد من مدى صحة الأرقام والمعلومات المقدمة لإدارة الضرائب، بل تهتم بالشكل الذم قدمت به هذه المعلومات.¹

✓ الرقابة على الوثائق:

وهي رقابة شاملة لأنها تتمثل في إجراء فحص شامل للتصريحات الجبائية المقدمة من طرف المكلف ومقارنتها بالمعلومات المتوفرة في ملفه الجبائي، وكذا كل المعلومات كالبيانات التي تحصل عليها الإدارة الضريبية بطرقها الخاصة من أجل معرفة الوضعية الحقيقية للمعني، وبالتالي فالمراقب الجبائي يقوم بتحليل وتدقيق تام لكل النقاط المتضمنة في التصريح ودراسة مدى ترابط الأرقام المقدمة مع السنوات السابقة بهدف اكتشاف الأخطاء المرتكبة.²

وفي حالة وجود بعض الغموض بإمكان الإدارة الجبائية طلب توضيحات أو معلومات من المكلف كما يلي:

- **طلب المعلومات:** يمكن للمحقق أن يطلب من المكلف بإمداده ببعض المعلومات سواء شفهيًا أو كتابيًا فيما يخص الأمور التي تضمنها التصريح، وذلك بمراسلته من أجل تقديم التوضيحات.³

- **طلب التبريرات والتوضيحات:** وفي حالة عدم رد المكلف أو رده بالرفض وعدم رغبته في تقديم المعلومات يقوم المحقق بإعادة المراسلة مرة أخرى مع إضفاء طابع الإلزامية على الطلب هذه المرة، ويتعين على المكلف تقديم رده في أجل ثلاثين (30) يومًا، وفي حالة إمتناعه يتم تقدير الضريبة بطريقة تلقائية، وإذا وجد المحقق أن هذه الإجراءات غير كافية من أجل اكتشاف حالات الغش فإنه يقوم بتحويل الملف إلى الرقابة المعمقة وهكذا ما يخوله لو القانون.⁴

¹ بشار مروى، مرجع سبق ذكره، ص ص 28، 29.

² بشار مروى، مرجع سابق، ص 29.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الإجراءات الجبائية، المادة 19، الفقرتين 1-2016، ص 9.

⁴ المادة 19، الفقرتين 4-5، قانون الاجراءات الجبائية 2017، ص 10.

ب- الرقابة الجبائية المعمقة:

تعتبر الرقابة المعمقة كرقابة خارجية وذلك لأنها تتطلب التنقل إلى أماكن مزاولة المكلفين لأنشطتهم ولهذا يطلق عليها إسم " الرقابة بعين المكان"، إلا أنها لا تتم بصفة دورية وإنما تكون بطريقة مبرمجة تقوم بها أجهزة مختصة، حيث يتدخل أعوان الضرائب بصفة مباشرة من أجل إجراء معاينة ميدانية بيد التأكد من صحة المعلومات المصرح بها وذلك عن طريق القيام بفحص شامل لمختلف دفاتر وسجلات ووثائق المعني وتنقسم الرقابة المعمقة إلى ثلاثة أنواع:

1. الرقابة المحاسبية او الفحص المحاسبي (التحقيق في المحاسبة):

ويقصد بها مجموعة العمليات الرامية إلى مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرف المكلفين بالضريبة، ويجب أن يتم التحقيق في الدفاتر والوثائق المحاسبية بعين المكان، ولا يمكن إجراء التحقيقات المحاسبية إلا من طرف أعوان الإدارة الجبائية الذين لهم رتبة مفتش على الاقل.¹ إن الهدف الأساسي من وراء التحقيق المحاسبي، هو إبراز كل الأخطاء والإغفالات الموجودة في محاسبة المكلف بغرض التأكد من صحة وعاء مختلف الضرائب، وكما هو معلوم أن التحقيق المحاسبي يجري تنفيذه ضمن إطار تشريعي يضمن حقوق المكلف بدءا من الإشعار الأولي للتحقيق إلى غاية تتبع النتائج النهائية للمكلف بالضريبة.²

2. الرقابة المعمقة او الفحص المعمق (التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة):

تعتبر الرقابة المعمقة إمتداد للرقابة المحاسبية تركز على المعلومات المتوصل إليها في هذه الأخيرة وتواصل التحقيق على أساسها، حيث يتم في هذه المرحلة دراسة الملفات بدقة وبصفة معمقة ومقارنتها مع العناصر الخارجية لكل مكلف.³ وبالتالي يمكن لأعوان الإدارة الجبائية أن يشرعوا في التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للأشخاص الطبيعيين بالنسبة للضريبة على الدخل الاجمالية، سواء وكفر لديها موطن جبائي في الجزائر أم لا، عندما تكون لديهم التزامات متعلقة بهذه الضريبة.⁴

وفي هذا التحقيق، يتأكد الأعوان المحققون من انسجام الحاصل بين المداخل المصرح بها من جهة والذمة او الحالة المالية، والعناصر المكونة لنمط معيشة اعضاء المقر الجبائي من جهة اخرى.⁵

¹ المادة 20 الفقرة 1، من قانون الاجراءات الجبائية 2017، ص 10.

² ولهي بوعلام، "الملتقى الدولي حول الازمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية"، جامعة فرحات عباس، سطيف، ايام 20-21 اكتوبر 2009، ص 10.

³ وازطة مريم، دور الرقابة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر اكايمي، تخصص مالية و محاسبة، جامعة سكيكدة -الجزائر، 2014/2015، ص 7.

⁴ المادة 21، الفقرة 1، قانون الاجراءات الجبائية 2017، ص 1.

⁵ نفس المادة السابقة، من قانون الاجراءات الجبائية 2017، ص 14.


✓ التحقيق المصوب في مجمل الوضعية الجبائية :

لقد تم إستحداث نوع جديد من الرقابة الجبائية وذلك طبقا لما نصت عليه المادة 24 من قانون المالية لسنة 2010 والذي يتمثل في التحقيق المصوب في المحاسبة وكذا المادة 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية .وبموجب هذا النوع من الرقابة يمكن لأعوان الرقابة القيام بالتحقيق في محاسبة المكلفين وكذا إجراء كل التحريات اللازمة من أجل تأسيس الوعاء الضريبي، ويجب أن يحوز العون الضريبي على رتبة مفتش على الأقل كي يتسنى له القيام بهذا النوع من التحقيق ويتميز هذا النوع من الرقابة ببعض الخصائص منها:¹

- يخضع التحقيق المصوب لنفس قواعد التحقيق العام باستثناء بعض النصوص.
- يمكن أن يطلب المحقق من المكلفين بالضريبة تقديم الوثائق المحاسبية و التوضيحية وكذا الفواتير والعقود ووصول الطلبيات أو التسليم المرتبطة بالحقوق والضرائب المتعلقة بالتحقيق.
- لا يمكن الشروع في إجراء التحقيق المصوب في المحاسبة دون إعلام المكلف بالضريبة مسبقا، وذلك بمراسلته أو تسليم إشعار بالتحقيق مقابل إشعار بالوصول مرفقا بميثاق حقوق والتزامات المكلف المعني، مقابل أجل أدنى للتحضير مدته عشرة أيام ابتداء من تاريخ الاستلام.
- يجب أن يشمل الإشعار بالتحقيق، بالإضافة إلى العناصر المشترطة أثناء التحقيق في المحاسبة المذكورة سابقا، توضيح طابع التصويب في التحقيق كما يجب إعلامه بطبيعة العمليات المحقق فيها.
- إن ممارسة التحقيق المصوب لا يمنع الإدارة من القيام بالتحقيق المعمق لاحقا ولكن يجب الأخذ بعين الاعتبار الحقوق المطالب بها نتيجة إعادة التقييم المتمم عند التحقيق المصوب. ويمكن توضيح اشكال الرقابة الجبائية في الشكل التالي:

¹ وازطة مريم، مرجع سبق ذكره، ص 7.

الشكل رقم (2): اشكال الرقابة الجبائية



المصدر: بشار مروى، دور الرقابة الجبائية في زيادة الحصيلة الضريبية -دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية بسكرة-، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، فرع فحص محاسبي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر- بسكرة-، الجزائر، 2015-2016، ص30

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

الجدول رقم (01): مقارنة بين مختلف اشكال الرقابة الجبائية

مراقبة التصريحات	التحقيق في المحاسبة	التحقيق المصوب	التحقيق المعمق في الجبائية الوضعية الشاملة
الرقابة تتم على مستوى المفتشية أو المراكز الجوية للضرائب أو مراكز الضرائب (حسب الحالة)	تتم على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية وعلى مستوى مراكز الضرائب (حسب الحالة)	تتم على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية وعلى مستوى مراكز الضرائب (حسب الحالة)	تتم على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية (مكتب البحث والمراجعات)
رقابة داخلية	رقابة خارجية تتم في عين المكان	رقابة خارجية تتم في عين المكان	رقابة مكتبية تتم على مستوى إدارة الضرائب يتم فيها تبادل الوثائق والمعلومات
اكتشاف المكلفين الغير نزهاء	الاستدراك من التهرب الضريبي	الاستدراك من التهرب الضريبي	الاستدراك من التهرب الضريبي
إعداد قائمة للمكلفين المقترحين للرقابة المعمقة	استمرار للرقابة على الوثائق	استمرار للرقابة على الوثائق	استمرار للرقابة على الوثائق
مراقبة مصداقية التصريحات بالمقارنة مع ما هو متوفر مع المعلومات لدى المفتشية الضرائب	يمكن لاعوان الرقابة الجبائية إجراء التحقيق في محاسبة المكلفين بالضرية واجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء	يمكن لاعوان الرقابة الجبائية إجراء التحقيق في محاسبة المكلفين بالضرية واجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء	مراقبة التصريحات التي تخص الضريبة على الدخل الاجمالي للمكلفين الطبيعيين

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

	لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها	الضريبة ومراقبتها	
الهدف الاساسي يكمن في مراقبة التصريحات السنوية ومقارنتها مع التصريحات الشهرية	الهدف الاساسي من وراء عملية التحقيق المحاسبي هو إبراز كل الاخطاء والاعفالات المتضمنة في محاسبة المكلف بغرض التأكد من صحة وعاء مختلف الضرائب والرسوم المستحقة التي قدمتها المحاسبة	الهدف الاساسي من وراء عملية التحقيق المحاسبي هو إبراز كل الاخطاء والاعفالات المتضمنة في محاسبة المكلف بغرض التأكد من صحة وعاء مختلف الضرائب والرسوم المستحقة التي قدمتها المحاسبة	الهدف الاساسي يكمن في مراقبة التصريحات السنوية ومقارنتها مع التصريحات الشهرية
تكون بصفة دورية بين المكلف بالضريبة والمفتشية	مدتها 4 أربع سنوات إذا كانت الرقابة تتركز على ضريبة واحدة، أو سنة واحدة إذا ارتكزت العملية على مجموعة من الضرائب والرسوم	مدتها 4 أربع سنوات غير متقدمة	مدتها سنة جبائية واحدة، مع إمكانية الرجوع إلى سنوات سابقة من أجل التأكد من مختلف المعاملات التي قام بها الشخص الطبيعي

المصدر: خولة حموش، بزارية امجد، فعالية الرقابة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 2021، 01، ص 366.

ثانيا: مراحل انجاز الرقابة الجبائية

إن القيام بعملية الرقابة الجبائية يتطلب المرور بمجموعة من المراحل والإجراءات على مستوى كل نوع من أنواع الرقابة الجبائية، بداية بجلب الملف من المفتشية وإبلاغ المكلف ببداية عملية التحقيق، ثم سير عملية التحقيق الميداني، وأخيرا التوصل إلى فرض الضريبة والعقوبات إن وجدت وإعلام المكلف بالنتائج.

أولاً: مراحل الرقابة المحاسبية

إن التحقيق في المحاسبة يمكن المؤسسات من الاطلاع على واجباتها الجبائية، بالإضافة إلى أنه يمكن الأعوان الضريبيين من التأكد من صحة القواعد المحاسبية المطبقة ومدى مطابقتها لتلك القواعد المعمول بها، وكما يمكنهم من إظهار النفاثات والتجاوزات التي يمكن أن تطرأ على المحاسبة.

1- المرحلة التحضيرية:

يقوم العون الضريبي المكلف بالقيام بعملية المراقبة المحاسبية بالأعمال التالية:

1- جلب ملف المكلف المعني من المفتشية:

يعتمد المحقق على الملف الجبائي للمكلف كون أنه يحتوي على كافة الوثائق والبيانات وكذا المراسلات التي تتم بين الإدارة والمكلف، وتختلف بيانات المكلف حسب طبيعته.¹

فبالنسبة للشخص الطبيعي نجد: الحالة الشخصية، طبيعة النشاط الخاضع للفحص، مقر السكن، منبع العائدات والتصريحات، الوضعية العائلية.

أما بالنسبة للشخص المعنوي فنجد: طبيعة النشاط، رأس المال الاجتماعي، عنوان المقر الرئيسي، الوحدات التابعة لها (الفروع)، اسم المسير وحقه في رأسمال.

2- إرسال الإشعار بالتحقيق:

لا يمكن إجراء تحقيق دون إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق ملحق بميثاق المكلف بالضريبة الذي ينص على حقوق وواجبات المكلف بالضريبة، على أنها يستفيد المكلف بالضريبة من مدة للتحضير قدرها (10) أيام بالنسبة للتحقيق المحاسبي و (15) يوم بالنسبة للتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة، حيث يرسل الإشعار بالتحقيق برسالة محفوظة أو يسلم مباشرة للمكلف بالضريبة مع إشعار وصل، وعند عدم قبول استلام الإشعار بالتحقيق لا يمنع من إجراء التحقيق، وفي هذه الحالة يلجأ المحققون إلى فرض الضريبة تلقائياً بعد تحرير محضر.

3- المعاينة في عين المكان:

يمكن للمحقق أن يقوم بمراقبة مفاجئة قصد معاينة العناصر المادية والتأكد من الالتزام بمسك الوثائق المحاسبية اللازمة، إذ يمنح القانون في إطار التحقيقات المحاسبية حق ممارسة التدخلات المفاجئة في المؤسسة قبل الخوض في عملية التحقيق المحاسبي، وبالتالي فالهدف منها هو السماح للإدارة بإجراء بعض المعاينات المادية كمعاينة وسائل الإنتاج، معاينة مادية للمخزون، معاينة وجود الوثائق المحاسبية دون فحص المضمون وجود قيم الصندوق.²

¹نوي نجاه، "فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر 1999-2003"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع مالية ونقود، جامعة الجزائر، الجزائر، 2004، 2003، ص 65.

²مجدول محمد نجيب، يوسف اسلام، مرجع سبق ذكره، ص 13، 14.

4-عملية جمع المعلومات:

لكي يستطيع العون المحقق تقدير وضعية المكلف بطريقة جيدة ومنظمة فإنه يجب عليه جمع المعلومات التالية:

طبيعة وهدف النشاط، شروط الاستغلال (الزبائن والموردون، حساب أسعار التكلفة وأسعار البيع...الخ)، وسائل الإنتاج المستعملة، الأماكن المسجلة في أصول ميزانية المؤسسة وتلك التي تخص صاحب المؤسسة والغير مسجلة في أصول الميزانية المستأجرة، علاقات المؤسسة مع المؤسسات الأخرى، الفرض الضريبي والتأكد من حقيقته، الشروحات المفصلة للمخطط المحاسبي الخاص بالمؤسسة، ومنه فالعون المحقق يحاول جمع أكبر قدر من المعلومات التي بوسعها تسهيل عملية التحقيق، وذلك باستغلال حق الإطلاع على مستوى المؤسسات العامة منها والخاصة.¹

ب-سير التحقيق(مرحلة المراقبة الفعلية):

بعد انقضاء أجل التحضير يذهب المحققون لمباشرة أعمالهم داخل المؤسسة قيد التحقيق، لأنه قانونيا لا يسمح لهم بأخذ الدفاتر المحاسبية إلى مكاتبهم، إلا في حالة إذا ما طلب المكلف ذلك وهذا بتقديمه لطلب موقع ومقدم لمدير الإدارة الجبائية، وهنا يقوم المحققون بالتوقيع على تعهد باستلامهم للوثائق المحاسبية وإرجاعها بعد عملية فحصها وتتم عملية الرقابة المحاسبية على مرحلتين:²

1-المراقبة الشكلية للمحاسبة:

إن الرقابة الشكلية للمحاسبة تتمثل في المعاينة المادية للوثائق الموضوعة للرقابة، أي التأكد من وجود وصحة الدفاتر القانونية الإجبارية والمحاسبة لا تكون منتظمة شكلا إلا إذا كانت:

- محاسبة منتظمة وهذا إذا كانت تراعي القواعد والإجراءات المنصوص عليها قانونيا.
- محاسبة صادقة ويعني هذا صحة المعلومات الملخصة والمدونة في السجلات وكذا طريقة تقييمها.
- محاسبة مثبتة (مقنعة) وهذا في حالة ثبوت تبرير وصحة كل العمليات المسجلة في الدفاتر.

2-فحص المحاسبة من حيث المضمون:

وتعني قيام المحقق بدراسة معمقة ودقيقة للحسابات الرئيسية كالاتي:³

✓ **فحص حسابات الميزانية:**الميزانية هي كشف الوضع المالي للوحدة الاقتصادية في فترة زمنية معينة وتضم:

¹مجدول محمد نجيب، يوسف اسلام، مرجع سابق،ص14.

²توي نجاة، مرجع سبق ذكره،ص69.

³نفس المرجع السابق، صص15،14.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

- **أصول الميزانية:** وهي مجموع الاستخدامات أو الممتلكات التي تعتبر ملكا دائما أو مؤقتا للمؤسسة، ففي هذا الجانب من الميزانية يتبين لنا مختلف المجالات التي استعملت فيها المؤسسة أموالها وتتمثل في:
- ✓ **الاستثمارات:** وهي تتجسد في حسابات الصنف (2) وعلى المحقق التأكد من الوجود الفعلي والمادي للاستثمارات وأن هذه الأخيرة ملك للمؤسسة بالإضافة إلى مراقبة معدلات الاهتلاك ومدى قانونيتها.
- ✓ **المخزونات:** تمثل حسابات الصنف (3) وهنا يقوم المراقب بالتأكد من أن المبالغ المسجلة في الدفاتر المحاسبية مطابقة لتلك المسجلة في الفواتير وأن التسجيلات المحاسبية في دفاتر الموردين والزبائن تتطابق مع دفاتر المؤسسة وأخيرا يجب التحقق من المعادلة التالية:
مخزون أول مدة + مشتريات = مخزون آخر مدة + مبيعات
- **الحقوق:** تتمثل في حسابات الصنف (4) يقوم المراقب بمراجعتها بمقارنة الرصيد المستخرج من الحسابات البنكية والبريدية مع ذلك المعلن من طرف البنك أو البريد ومتابعة جميع التسبيقات مع طلب تبريرها وكذا مراجعة الصندوق ومجموع المقبوضات نقدا، والتأكد من أن رصيد الصندوق موجب.
- **خصوم الميزانية:** وهي مجموع مصادر الأموال الموضوعة تحت تصرف المؤسسة، وتتكون من:
- ✓ **الأموال الخاصة:** وهذا على المحقق التأكد من أن الزيادات والتخفيضات الطارئة على رأس المال محققة بصفة قانونية وأن الاحتياطات والمؤونات التي لم يعد لها هدف أعيد إدماجها في حساب الأرباح لإخضاعها للضريبة، بالإضافة إلى العمل على كشف المؤونات غير المبررة والتي تستغلها المؤسسة لتضخيم التكاليف.
- ✓ **الديون:** وهي مجمل التزامات المؤسسة وهنا يعمل المحقق على التأكد من صحة المبالغ المفيدة في هذا الحساب.
- **فحص حسابات التسيير والنتائج:** ينتقل المحقق للتأكد من صحة البيانات المسجلة في حسابات التسيير والنتائج، التي تمثل مجموع الأعباء التي تتحملها المؤسسة وكذا الإيرادات التي تتحصل عليها.
- ✓ **حساب التكاليف:** وتتمثل في جميع نفقات المؤسسة، لذا فالمحقق يقوم بفحص هذه الحسابات كحساب البضائع المستهلكة، حساب نفقات المستخدمين، حساب النفقات المالية بهدف تحديد القيمة الحقيقية للكمية المستهلكة والتأكد من أن المبالغ المدفوعة هي فعلا لعاملين بالمؤسسة

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

بالإضافة إلى التحقق من أن الفوائد المسددة هي ناجمة عن القروض المقدمة لها من المؤسسات المالية.

✓ **حسابات الإيرادات:** وتشمل كل المبالغ المستلمة أو التي ستستلم كمقابل للمنتجات والأعمال التي تقدمها المؤسسة إلى الغير أو تلك المتحصل عليها دون مقابل، ويقوم المراقب بفحص هذه الحسابات مثل: حساب المبيعات والإنتاج المباع، حساب الإنتاج المخزن، حساب الخدمات المقدمة وهذا بمراقبة الوثائق خاصة فواتير البيع والتسديد من طرف الزبون وكذا مجرد ما هو داخل المخزن ومقارنته بما هو مصرح به من قبل المؤسسة.

✓ **حساب النتائج:** يتم من خلاله معرفة القيمة المضافة وهامش الربح وكذا مبلغ الربح الإجمالي لمراقبة تطور نتائج المؤسسة ومقارنتها مع النتائج المتوقعة، ويتم هذا كله بالاستعانة بالميزانية وجدول حسابات النتائج.

ج- نتائج التحقيق المحاسبي وإعلام المكلف: بعد الانتهاء من مرحلة التحقيق المحاسبي تثبت الإدارة أن هناك نقائص وأخطاء أو إغفالا في العمليات التي تقوم على أساسها الضريبة¹ تأتي مرحلة الرفض أو القبول المحاسبي (قبول صريح أو نسبي) وهنا فإن المحقق ملزم بإرسال نسخة من هذه النتائج إلى المكلف مبينا له فيها التجاوزات المكتشفة، والطرق المعتمدة في إعادة تأسيس الضريبة، وقد يرفض المراقب المحاسبة نظرا لكثرة الأخطاء وهذا في حالة ثبوت عدم قانونية الدفاتر المحاسبة الممسوكة أو في حالة التأكد من أن المحاسبة غير مقنعة بسبب انعدام الوثائق الإثباتية، أو عندما تتضمن المحاسبة أخطاء أو معلومات غير صحيحة خطيرة ومتكررة، ويمكن كذلك أن يتم التقييم التلقائي. في حالة ثبوت استحالة القيام بعملية الرقابة بسبب اعتراض المكلف أو في حالة امتناعه عن الإجابة للطلبات الواردة من الإدارة الضريبية فيما يخص التوضيحات والإثباتات الواجب تقديمها.

1- إبلاغ المكلف بنتائج التحقيق:

تلتزم الإدارة الجبائية بإبلاغ المكلف الخاضع للتحقيق بنتائج المراقبة الجبائية حتى وإن لم يكن هناك تقويم، ويتم هذا الإبلاغ على مرحلتين:

➤ **الإبلاغ الأولي:** يجب أن يكون هذا الإشعار مصاغا بطريقة تسمح للمكلف بفهمه وتسجيل ملاحظاته، وأن يرسل إلى المكلف شخصيا مع وصل الاستلام بذلك، إضافة إلى أنه يجب أن يحتوي هذا الإبلاغ على الطرق التي استعملت في التقييم، أي بتبيان جميع التعديلات التي قام بها. وقد حدد المشرع أربعين (40) يوما لرد المكلف على الإبلاغ الأولي، والإدارة الجبائية ملزمة بالرد على طلبات التوضيح المقدمة من قبل المكلف.

➤ **الإبلاغ النهائي:** عند إرسال الإبلاغ الأولي للمكلف هناك حالتين يمكن حدوثهما:

¹ نفس المرجع السابق، ص16.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

أ-المكلف لا يرد أو يرد بعد الفترة القانونية وهنا فإن الأسس المعدلة تبقى كما وهي لأنه يعتبر قبولاً ضمنياً منه.

ب-المكلف يرد على الإبلاغ في المدة المحددة ويسجل ملاحظاته الخاصة أو اعتراضاته عن الأسس المعدلة .

وبعد هذا يقرر المحققين قبول هذه الملاحظات أو رفضها ويجب عليهم أن يعلموا المكلف عن طريق الإبلاغ النهائي، أما في حالة الرد الإيجابي للمكلف فإنه بعد قبولاً صريحاً ويصبح أساس فرض الضريبة محدداً نهائياً، ولا يمكن الرجوع فيه ولا حتى الاعتراض عليه عن طريق الطعن من قبل المكلف.

2-كتابة التقرير النهائي:

إن تحرير التقرير يعني انتهاء مهمة التحقيق، ويجب أن يتضمن هذا التقرير كل المعلومات التي تسمح بالتأكد من احترام إجراءات المراقبة، ويجب أن تدون الملاحظات في هذا التقرير فيما يخص طريقة إرساله للمكلف، وكذا يجب بيان الفترة الإضافية بالنسبة لبداية المراقبة وفي الأخير ذكر طبيعة المخالفات المكتشفة وكذلك العقوبات المطبقة مع توضيح النصوص القانونية المقررة لذلك.¹

ثانياً: مراحل الرقابة المعمقة

يمكن لأعوان الإدارة الجبائية القيام بالتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية للأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة، ومن خلاله يقومون بمراقبة مدى الانسجام بين المداخل المصرح بها من جهة، والذمة المالية، والعناصر المكونة لنمط معيشة أعضاء المقر الجبائي من جهة أخرى.

أ-المرحلة التحضيرية:

هذه المرحلة لا تختلف كثيراً عن تلك التي يتم القيام بها في التحقيق المحاسبي إذ يتم من خلالها اختيار مجموعة الملفات المراد مراقبتها، وتجدر الإشارة إلى أن الأشخاص الخاضعين يجب اختيارهم عن طريق معايير ومؤشرات موضوعية وهادفة. ثم يتم إتباع المراحل التالية:

1-سحب الملف الجبائي للمكلف المعني:

يتم سحب الملف من المفتشية التي يقيم بها المكلف المعني قصد فحص مختلف المعلومات التي يتضمنها، مع إمكانية فحص مختلف الملفات الجبائية للأشخاص الذين يعيشون مع هذا المكلف، ويتم فحص الملف الجبائي بغرض أخذ فكرة عن الهوية والعنوان الحقيقي للشخص المراب والمؤكد من وجود مجمل التصريحات السنوية للدخل، بالإضافة إلى استخراج مؤشرات تحدد حالة الذمة المالية (العقارات، المحلات التجارية...)، وأخيراً مراقبة إن كانت كل المداخل قد أخضعت للضريبة،

¹نفس المرجع السابق، ص17.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

بالإضافة إلى أن هذه الدراسة تسمح للمحققين باستخراج مجمل التناقضات بين المداخل المصرح بها، والعناصر المعيشية للمكلف المعني.¹

2- إبلاغ المكلف بالتحقيق:

إذ يقوم المراقب الجبائي بإرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق للمكلف المعني، يعلمه فيه عن خضوعه لهذه الأخيرة مع منحه مدة 15 يوما للتحضير، وهذا الإشعار يجب أن يحدد بشكل ضروري بعض العناصر مثل سنوات التحقيق، إمكانية الاستعانة بمستشار من اختياره... إلخ، وعند إرسال أو تسليم هذا الإشعار يجب أن يرفق بميثاق المكلفين بالضريبة، مع تقديم بطاقة معلومات يملؤها المكلف.²

3- جمع المعلومات من المصالح الخارجية:

بعدما ينهى المحقق فحص الوثائق الإدارية الخاصة بالمكلف، وكذا بعض المعلومات المقدمة من مصالح البحث عن المعلومة الجبائية التابعة للهياكل المحلي والمركزية، يلجأ المراقب إلى القيام بالأبحاث الخارجية لأجل البحث عن المعلومات غير الموجودة في الوثائق الإدارية، وذلك باستخدامه لحقوقه الإدارية التي منحها له المشرع الجبائي كحق الاطلاع.

فيعمد المراقب إلى فحص كل الحسابات البنكية للمكلف، لتحديد مداخله بناء على المعلومات المقدمة من المصالح البنكية، كما يمكنه الإطلاع على مختلف حساباته المالية المتواجدة في العديد من المؤسسات إضافة إلى مراقبة أسهمه التي قد توجد في بعض الشركات، وكذا الأموال المتحصلة من جراء بيع العقارات أو المنقولات.³

4- إعداد الميزانية الشكلية:

بعد إجراء فحص الملف الجبائي وكذا المعلومات المتحصل عليها، يقوم المحقق بوضع ميزانية أولية تحتوي على مجمل المعطيات، هذه الميزانية لها دور أولي في تحديد درجة صدق التصريحات الجبائية وإظهار الدخول غير المصرحة، بالإضافة إلى فحص تغييرات الذمة والمتاحات وكذا قروض الحسابات المالية.⁴

ب- سير التحقيق:

بعد المرحلة التحضيرية تأتي عملية التحقيق المعمق التي تتم في مصالح الإدارة الضريبية، ما عدا في حالة طلب المكلف أن تجرى في مكان آخر. وفي هذا الصدد يقوم المراقب باستدعاء المكلف

¹ نوي نجاة، مرجع سبق ذكره، ص 79.

² المادة 21، الفقرة 3، قانون الاجراءات الجبائية، 2016، ص 13.

³ نوي نجاة، مرجع سبق ذكره، ص 79.

⁴ المرجع السابق، ص 79.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

المعني بالتحقيق لتزويده بكشوفات الحسابات البنكية، البريدية، وجميع الحسابات الأخرى التي من الممكن ممارستها.

وبعد هذا فإن المراقب يخوض في حوار مع المعني ليبين له أن هذا التحقيق نابع من ضرورة توضيح وضعيته الجبائية، وبحصول المراقب على كافة المعلومات وكشوفات الحسابات، يقوم بفحصها، تحليلها، ومقارنتها مع تلك التصريحات بهدف استخراج المخالفات والأخطاء المرتكبة.¹

1- إعادة تكوين الأسس الخاضعة للضريبة:

إن إعادة تكوين المداخل المحققة من قبل المكلف تتم بهدف كشف الدخول الغير مصرحة وإعادة إخضاعها للضريبة، وفي هذا الإطار يقوم المحقق ب:²

- عملية التقييم لممتلكات ونفقات المكلف المعني.

- تحليل الحسابات المالية من خلال مراقبة التدفقات المالية للمكلف إذ يلجأ المراقب إلى مقارنة الكشوفات البنكية مع المداخل المصرح بها لتحديد رصيد الميزان النقدي للمكلف، والنتائج المتحصل عليها يجمعها فيما بعد في ميزان الخزينة الذي يشكل وسيلة تقنية شاملة.

- الميزان النقدي: إن دراسة الميزان النقدي يتيح للإدارة ضمان أن السيولة المستعملة من طرف المكلف خلال فترة المراقبة لا تفوق تلك التي من الممكن الحصول عليها خلال نفس الفترة، ويتجسد هذا الميزان في مقارنة السيولة المتاحة مع السيولة المستعملة.

- ميزان الخزينة: إن ميزان الخزينة يتيح تحديد المبلغ الإجمالي للنفقات خلال فترة المراقبة، وكذا مبلغ المصادر التي من الممكن للمكلف الحصول عليها خلال نفس الفترة، وبالتالي يمكننا من إخراج الاختلافات الموجودة بين المتاحات المستخرجة والمتاحات المستعملة التي تدل على وجود دخول غير مصرح بها.

- المتاحات المستخرجة: وهي تضم كل المبالغ التي يمكن للمكلف الحصول عليها خلال فترة المراقبة.

- المتاحات المستعملة: وتشمل كل المبالغ المنفقة من طرف المكلف على مستواه المعيشي.

إن ميزان الخزينة ما هو إلا ثمرة ناتجة عن مقارنة المتاحات المستخرجة والمتاحات المستعملة، والذي يظهر في شكل رصيد الحساب المالي، هذا الأخير لا تكون له أي دلالة إلا إذا كان رصيда دائنا، وبنهاية هذه المقارنة يمكن أن نواجه ثلاث حالات وهي:³

- المتاحات المستخرجة = المتاحات المستعملة، ومنه الإدارة ليست لها أية ملاحظات.

¹المرجع السابق، ص 84.

²المرجع السابق، ص 84، 85.

³مجدول محمد نجيب، يوسف اسلام، مرجع سبق ذكره، ص 20.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

-المتاحات المستخرجة > المتاحة المستعملة، إذن هناك فائض يمكن أن يرجع إلى سوء تقييم النفقات.

-المتاحات المستخرجة < المتاحة المستعملة، بالتالي هناك نقص، وفي هذه الحالة المراقب يخضع هذا النقص للضريبة، إلا إذا أتى المكلف بتبريرات كافية.

2- طلبات التوضيحات والتبريرات:

في حالة جمع المحقق عدة عناصر تثبت أن المكلف يحقق مداخيل مهمة مقارنة بما صرحه، يمكنه طلب توضيحات وتبريرات لنقطة أو عدة نقاط حول ما صرح به المكلف.¹

✓ **طلب التبريرات:** حيث يقوم بها المحقق في حالة ما إذا توفر لدى الإدارة عناصر تثبت أن المكلف يتمتع بمداخيل هامة مقارنة مع تلك المصرح بها أو قصد معرفة وضعيته الجبائية أو من أجل معرفة التكاليف التي تم خصمها من الدخل الإجمالي.

✓ **طلب التوضيحات:** يقوم بها المحقق لرفع الشك عن كل غموض في التصريحات وتخص أي نقطة واردة في التصريح.

ويجب على المكلف تقديم شروحات وافية حول النقاط الغامضة المطلوب توضيحها، كما أن المحقق ملزم بأن يوضح للمكلف بأن لديه مهلة ثلاثين يوما للرد على هذه الطلبات.

ج- انتهاء التحقيق وإبلاغ المكلف بالنتائج:

بعد انتهاء المراقب من عملية التحقيق والمقارنة يتوصل إلى إحدى النتيجتين: إما قبوله كأسس فرض الضريبة المصرح بها من قبل المكلف، ومن ثم عليه إشعار هذا الأخير بغياب التقويم، أو رفضها إذا علم أن ما هو مصرح به كمداخيل هي ليست حقيقية وغير مطابقة للواقع، فيقوم بإعادة تكوين مداخيله وكذا الدخول المحققة من قبل أولاده والأشخاص الذين يعيشون معه.

المطلب الثالث: الاطار القانوني للرقابة الجبائية

حدد القانون الجبائي إطار تشريعي وتنظيمي للرقابة الجبائية، وأسند للإدارة الجبائية صلاحيات وسلطات واسعة تسمح لها بقيام مهمتها في شروط قانونية محددة، وكما طالب المكلفين بالضريبة بعدة التزامات وفي المقابل منح لهم ضمانات من أجل حمايتهم من تعسفات الإدارة والتجاوزات المحتملة.

اولا: سلطات الادارة الجبائية

تتمتع الإدارة الجبائية بوسائل قانونية في حقوق تسمح لها بالتحقق من صحة التصريحات ومدى مصداقيتها فهي تسمح برقابة العناصر الخاضعة للضريبة والتي من خلالها يمكن تحديد الضريبة مع ضمان تحصيلها وتمثل فيما يلي:

¹مجدول محمد نجيب، يوسف اسلام، مرجع سابق، ص20.

1- حق الاطلاع:

هو وسيلة قانونية منحها المشرع الجبائي لأعوان الإدارة الجبائية والتي تتمتع بهذا الحق من أجل استنادا إلى أهمية الرقابة الجبائية، التي تقوم بها من أجل الكشف عن مختلف المخالفات، ويسمح هذا الإجراء بالحصول على مختلف الوثائق من الإدارات والهيئات التي يتعامل معها المكلف المعني بالرقابة.

وطبقا للمادة 45 من قانون الإجراءات الجبائية الجزائري¹ يسمح حق الاطلاع لأعوان الإدارة الجبائية قصد تأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها بتصفح الوثائق والمعلومات المنصوص عليها.¹ يمارس عملية الاطلاع أعوان الادارة الضريبية الذين لهم صفة مراقب على الاقل مع ضرورة التزامهم بالسر المهني عند أداء مهامهم، وذلك حفاظا على مصالح المكلفين بالضريبة، كما يمكن لهؤلاء الأعوان أن يمارسوا هذا الحق على كل المؤسسات التي يمكن أن تفيدهم وتساعدهم في الحصول على المعلومات اللازمة المحكم لمهامهم، ومن بينهم²:

أ- حق الإطلاع لدى الإدارات والهيئات العمومية والمؤسسات الخاصة: طبقا للمادة 46 من قانون الإجراءات الجبائية الجزائري "لا يمكن بأي حال من الأحوال، لإدارات الدولة والولايات والبلديات والمؤسسات الخاصة وكذا المؤسسات الخاضعة لمراقبة الدولة والولايات والبلديات وكذلك كل المؤسسات أو الهيئات، أيا كان نوعها والخاضعة لمراقبة السلطة الإدارية، أن تحتج بالسر المهني أمام أعوان الإدارة المالية الذين يطلبون منها الاطلاع على وثائق المصلحة التي توجد في حوزتها"³. يجب أن تصل الكشوف التي تعد على نفقة الهيئات المذكورة أعلاه، قبل 31 ديسمبر من كل سنة، إلى مدير الضرائب بالولاية، قبل أول أفريل من السنة الموالية.

ب- حق الإطلاع لدى المؤسسات المالية والمكلفين بالضريبة الآخرين:

طبقا للمادة 21 من قانون الإجراءات الجبائية يجب على المؤسسات أو الشركات والقائمين بأعمال الصرف والمصرفين وأصحاب العمولات، وكل الأشخاص أو الشركات أو الجمعيات أو الجماعات المتحصلة بصفة اعتيادية على ودائع للقيم المنقولة، أن يرسلوا إشعارا خاصا للإدارة الجبائية، بفتح وإقفال كل حساب إيداع السندات أو القيم أو الأموال أو حساب التسبيقات أو الحسابات الجارية أو حسابات العملة أو أي حسابات أخرى تسيروها مؤسساتهم بالجزائر.

¹المادة 45، قانون الإجراءات الجبائية، ص 22.

²فريجات، اسماعيل، (الاطار القانوني للرقابة الجبائية)، جامعة 8ماي 1945 قالمة، 7 أفريل 2020، ص 6.

³المادة 46، قانون الإجراءات الجبائية، ص 22.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

كما يمس هذا الإلزام خصوصاً البنوك وشركة البورصة والدواوين العمومية والخزائن الولائية ومركز الصكوك البريدية والصندوق الوطني للتوفير وصناديق القرض التعاوني وصناديق الإيداع والكفالات.

يعاقب على كل مخالفة لأحكام المقاطع السابقة بغرامة جبائية منصوص عليها في المادة 2-192 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، تطبق بعدد المرات التي لا يتم فيها التصريح بإشعارات الفتح أو الإقفال.¹

2- حق الرقابة:

يعتبر حق الرقابة من أهم الصلاحيات الممنوحة للإدارة الجبائية للتأكد من صدق المعلومات المقدمة ضمن التصريحات المكتتبه من قبل المكلفين، فهو يمثل مجموع العمليات المنجزة من قبل الأعوان المراقبين لمراقبة تلك التصريحات المقدمة بعناصر ومعطيات خارجية بغية التحقق من صحتها ونزاهتها.

كما تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمسندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاوة وكذلك يراقب المفتش التصريحات ويطلب التوضيحات والتبريرات كتابياً كما يمكن للمفتش أن يطلب دراسة الوثائق المحاسبية المتعلقة بالبيانات والعمليات والمعطيات موضوع الرقابة، حيث للإدارة الجبائية سلطة شرعية تسمح لها بمراقبة المكلفين بالضريبة في إطار قواعد منظمة من خلال التحقيق في الوثائق والنتائج المصرح بها عن طريق الرقابة المحاسبية أو الرقابة على مجمل الوضعية الجبائية.²

ويمكن التمييز بين شكلين للرقابة:

- الرقابة في المحاسبية ومعاينة الدفاتر والوثائق المحاسبية ومقارنتها بعناصر الاستغلال للتأكد من صحة التصريحات المقدمة.

- الرقابة المعمقة لمجمل الوضعية الجبائية قصد التأكد على مدى صحة المداخل المصرحة، وذلك ومقارنتها بالوضعية الجبائية للمكلف.

3- حق استدراك الأخطاء الإدارية:

حق استدراك الأخطاء هو الوسيلة الممنوحة للإدارة الضريبية لإجراء تقويمات لنفس المدة ونفس الضرائب، عندما يقدم لها المكلف عناصر غير كاملة أو خاطئة، وهذا عن طريق إعادة النظر في الاقتطاع الضريبي سواء بتعديله أو إنشاء اقتطاع جديد.

¹ المادة 51، قانون الإجراءات الجبائية، ص 23.

² مجدول محمد نجيب، يوسف اسلام، مرجع سبق ذكره، ص 33.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

نصت المادة 327 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة¹ يجوز استدراك كل خطأ يرتكب سواء في نوع الضريبة أو في مكان فرضها، بالنسبة لأي كان من الضرائب والرسوم المؤسسة عن طريق الجداول، وذلك إلى غاية انتهاء السنة الثانية التي تلي السنة التي يصدر فيها القرار القاضي بالإعفاء من الضريبة الأولى.¹

4- حق المعاينة:

يمكن للإدارة الجبائية بعد أمر من رئيس المحكمة المختصة إقليميا أو قاض مفوض عنه، ان تعطي ترخيص لأعوان الذين لهم رتبة مراقب على الأقل القيام بإجراءات المعاينة في كل المجالات قصد البحث والحصول وحجز كل المستندات والوثائق والدعائم أو العناصر المادية التي من شأنها أن تبرر التصرفات الهادفة إلى التخلص من الوعاء والمراقبة والدفع، ويجوز لأعوان الإدارة الجبائية القيام بكل التحقيقات والمعاينات التي تبدو لهم ضرورية في المجالات المهنية للمكلفين بالضريبة، وعملية المعاينة يجب أن تتم بحضور الشخص المعني أو ممثله الذي يكون قد أعلم مسبقا بهذه العملية، وبعد انتهاء عملية المعاينة يحضر محضر يسرد فيه مجريات العمليات وتدون فيه المعاينات المسجلة قانون المالية، ثم تسلم نسخة من محضر الجرد على المعني وترسل النسخة الأصلية للقاضي الذي رخص المعاين².

وهذا طبقا للمادة 34 من قانون الإجراءات الجبائية من أجل ممارسة حقها في الرقابة وعندما توجد قرائن تدل على ممارسات تدليسية، يمكن للإدارة الجبائية أن ترخص، ضمن الشروط المبينة في المادة 35 أدناه، للأعوان الذين لهم على الأقل رتبة مفتش ومؤهلين قانونا، القيام بإجراءات المعاين في كل المجالات قصد البحث والحصول وحجز كل المستندات والوثائق والدعائم أو العناصر المادية التي من شأنها أن تبرر التصرفات الهادفة إلى التملص من الوعاء والمراقبة ودفعة الضريبة³.

5- حق التقادم:

نصت عليه المادة 39 من قانون الإجراءات الجبائية التي حددت الأجل الذي يتقادم فيه عمل الإدارة الجبائية والمحدودة (04) سنوات إلا في وجود مناورات تدليسية⁴.

✓ تأسيس الضرائب والرسوم وتحصيلها، القيام بأعمال الرقابة، قمع المخالفات المتعلقة بالقوانين والتنظيمات ذات الطابع الجبائي.

¹المادة 327، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2012.

²مجدول محمد نجيب، يوسف اسلام، مرجع سابق، ص34.

³المادة 34، قانون الإجراءات الجبائية.

⁴المادة 39، قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سابق.

6- حق إجراء البحث:

نصت المادة 33 من قانون الإجراءات الجبائية على حق إجراء البحث ويقصد به إجراء التحقيق من طرف أعوان الإدارة الجبائية بالتدخل بشكل مفاجئ في المؤسسات التي تقوم بعمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة ولدى كل شخص يقوم بهذه العمليات، والمكلف مطالب بتزويد أعوان الإدارة الجبائية بكل الوثائق والمستندات الضريبية لتحديد رقم الأعمال وأسس فرض الضريبة، وهذا الحق يمكن أن يمارس ابتداء من الساعة 08 صباحا إلى 20 مساء في المحلات ذات الاستعمال المهني، و كل عملية تدخل تحرير محضر تدون فيه التحريات التي تمت وتفصل المخالفات الملاحظة ويسجل فيه جرد الوثائق التي سلمها المكلف بالضريبة.

ثانيا: التزامات المكلفين بالضريبة والضمانات الممنوحة لهم

يخضع المكلف بالضريبة الخاضع للرقابة الجبائية لالتزامات عديدة، يجب أن يكون على دراية تامة بها، ومن جهة أخرى منح المشرع الجزائري للمكلف ضمانات تحميه من تعسف الادارة الجبائية عند استخدامها للحقوق التي في صالحها بهدف خلق نوع من التوازن بين الطرفين.¹

1- التزامات المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية

على المكلفين بالضريبة احترام الالتزامات الموجهة لهم سواء ذات طابع محاسبي او ذات طابع جبائي وهذا تفاديا لفرض عقوبات جبائية عليهم وقد تتمثل هذه الالتزامات فيما يلي:

أ- التزامات ذات طابع محاسبي:

قد حدد القانون التجاري حسب المادة 12¹ "يجب الاحتفاظ بالدفاتر والوثائق المحاسبية وكذا الوثائق الثبوتية، لاسيما فواتير الشراء التي يمارس عليها حق المراقبة والإطلاع والتحقيق، لمدة (10) سنوات وهذا ابتداء من اخرتاريخ للكتابة فيما يخص الدفاتر وتاريخ تحريرها فيما يخص الوثائق الثبوتية"² ، أما الدفاتر المحاسبية للمكلفين الخاضعين للنظام الحقيقي هي:

✓ دفتر اليومية:

إن مسك دفر اليومية محدد في القانون التجاري وكل شخص طبيعي أو معنوي له صفة تاجر ملزمب مسك دفتر اليومية، يقيد فيه يوما بيوم العمليات المقامة، شرط أن يحفظ هذا الدفتر كل المستندات الي تسمح بالتحقيق في هذه العمليات يوما بيوم.

دفتر اليومية دفتر موقع ومرقم من طرف القاضي التجاري لدى المحكمة يخص الأشخاص الذين يقومون بأرباح تجارية وصناعية، أما فيما يخص الأشخاص الذين يقومون بأرباح غير تجارية فدفتر يوميتهم موقع من طرف رئيس مصلحة الضرائب الموجودة في مقر نشاطهم .

¹المادة 33، نفس المرجع السابق، ص15.

²المادة 64، نفس المرجع السابق، ص26.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

ويجب ان يقدم هذا الدفتر عند كل طلب من الإدارة الجبائية، كما أن غياب هذا الدفتر يشكل سببا كافيا لإلغاء ورفض محاسبة المكلف بالضريبة.¹

✓ دفتر الجرد:

إن إلزامية مسك دفاتر الجرد ناتج عن الأهمية التي يكتسبها هذا الدفتر الذي يسمح لنا برصد جميع الحسابات المعنية بالدورة من أجل إجاز القوائم المالية، كما يجب أن يكون دفتر الجرد مؤشر من طرف قاضي المحكمة حتى يحمل الصبغة القانونية، وأن يخلوا من كل فراغ أو بياض، ويمنع الكتابة في الهوامش ومنع الشطب أو التزوير.²

✓ حفظ دفاتر المحاسبة وسندات المراسلة:

طبقا للمادة 12 من القانون التجاري فإنه يجب الاحتفاظ بالدفاتر المحاسبية وسندات المراسلة والصور المطابقة للرسائل لمدة 10 سنوات.

ب-التزامات ذات طابع جبائي

ان مجمل الالتزامات الجبائية التي شرعتها القوانين تهدف إلى تنظيم العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة، وتتجلى هذه الالتزامات في:

✓ تقديم التصريحات: والمتمثلة فيما يلي:

✓ التصريح بالوجود :

يجب على المكلفين بالضريبة الجدد والخاضعين للضريبة على أرباح الشركات أو الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة الجزافية الوحيدة أن يقدموا في الثلاثين (30) يوما الأولى من بداية نشاطهم تصريحا بالوجود صنف (8 n° G) إلى مفتشية الضرائب التابعين لها طبقا للمادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

✓ التصريح الشهري أو الثلاثي لرقم الأعمال :

يجب على المكلفين أن يودعوا كشفا شهريا أو فصليا صنف (50 n° G) لرقم الأعمال، وتفاصيل العمليات الخاضعة للضريبة، وتسديد الضريبة المستحقة في نفس الوقت، وهذا خلال عشرين (20) يوما الموالية للشهر او الفصل المعني الذي تحدده إدارة الضرائب.

¹ناصر بوحجام محمد، "دور التحقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية"، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير دراسة حالة بولاية بسكرة، فرع فحص محاسبي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015-2016، ص21.

²ناصر بوحجام محمد، مرجع سبق ذكره، ص22.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

كما يتعن على المكلفن بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب الذين يقل مبلغ الحقوق المدفوعة من قبلهم خلال السنة السابقة عن مائة وخمسين الف دينار (150.000) دج، باكتتاب تصريحاتهم المتعلقة بالسنة الموالية وتسديد الضريبة المستحقة كل ثلاثة (03) اشهر.¹

✓ التصريح السنوي:

كل شخص خاضع للضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وجب عليه اکتتاب تصريح بمداخيله كل سنة، ويكون مصادق من طرف محاسب وذلك قبل 01 افريل من كل سنة، و يحتوي على كل أعماله خلال السنة من أرباح الشركة (IBS)، وقيمة الأرباح الخاضعي للضريبة.

أما عن الأشخاص الطبيعيين أي الخاضعين للضريبة على الدخل الاجمالي (IRG)، ملزمون أيضا بمأ التصريح قبل 01 أفريل من كل سنة مالية، ويكون أيضا مصادق من طرف محاسب، ويحتوي على اجمالي الارباح والمداخيل المحصلة خلال السنة المالية، مثل الأطباء والمحامون... الخ. وهذا التصريح يسمحل أعوان الإدارة معرفة الوضعية الضريبية لكل مكلف بالضريبة، وحتى في حالة عدم ممارسة نشاطه كوجود فترة فراغ بالنسبة له، فإن الإدارة لا تعفيه من هذا الالتزام، وتقوم الإدارة بالمقارنة بين التصريح السنوي والتصريحات الشهرية، لاستخراج الفرق.²

✓ التصريح بالتنازل أو التوقف عن النشاط أو الوفاة:

في حالة التنازل أو التوقف الجزئي أو الكلي عن النشاط لمكلف خاضع للنظام الحقيقي عليه أن يكتب في أجل عشرة (10) أيام ما يلي:

- تصريح اجمالي بالمداخيل تفرض عليها الضريبة.
- تصريح خاص بالمداخيل الصنفية.

وهاته التصريحات يجب أن تودع في أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ التنازل أو التوقف عن النشاط، وفي حالة وفاة مستغل خاضع للنظام الحقيقي، فإن المعومات الضرورية لتأسيس الضريبة تودع من قبل ذوي المتوفى خلال ستة أشهر التي تتبع تاريخ الوفاة.³

2- ضمانات المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية

يحتاج المكلف بالضريبة إلى ضمانات تحميه من تعسف الإدارة الضريبة عند قيامها بمهمة التحقيق وبالتالي يجب خلق توازن بين الالتزامات المفروضة على المكلف والحقوق التي منحت للإدارة

¹ عبد الغني كحلة، تفعيل الرقابة الجبائية في ظل الإصلاح الضريبي دراسة حالة للفترة 2000-2010، مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المدية، الجزائر، 2012، ص 96-97.

² عبد الغني كحلة، مرجع سبق ذكره، ص 99.

³ عبد الغني كحلة، مرجع سبق ذكره، ص 100.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

الضريبية كما يجب على الأعوان المحققين احترام هذه الضمانات، وفي حالة الإخلال بها فإنه يؤدي إلى بطلان إجراء التحقيق، ومن أهم هذه الإجراءات:¹

✓ الإعلام المسبق:

طبقا للمادة 20-04 من قانون الإجراءات الجبائية على أنه لا يمكن الشروع في إجراء أي تحقيق في المحاسبة دون إعلام المكلف بالضريبة بذلك مسبقا، عن طريق إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق مقابل إشعار بالوصول مرفقا بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة المحقق في محاسباته على أن يستفيد من أجل أدنى للتحضير، مدته عشرة (10) أيام، ابتداء من تاريخ استلام هذا الإشعار.²

✓ الاستعانة بمستشار:

لقد منح المشرع الجبائي للمكلف إمكانية الاستعانة بمستشار من اختياره، سواء كان محاسبا أو مستشارا جبائيا، محاميا وهذا قصد متابعة سير عمليات المراقبة، ومناقشة الاقتراحات التي تطرحها الإدارة الجبائية.³

✓ تحديد مدة الرقابة :

إن مدة التحقيق الجبائي محددة قانونيا.

1. في حالة التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية لا يمكن أن تتجاوز هذه المدة سنة واحدة من تاريخ استلام أو تسليم الإشعار بالتحقيق.

2. أما في التحقيق المحاسبي فإنه لا يمكن أن تستغرق مدة التحقيق في الدفاتر والوثائق المحاسبية بعين المكان أكثر من (04) أشهر فيما يخص :

- مؤسسات تأدية الخدمات، إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 1.000.000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها.

- كل المؤسسات الأخرى، إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 2.000.000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها.

ويمدد هذا الأجل إلى 06 أشهر بالنسبة للمؤسسات المذكورة أعلاه إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يفوق على التوالي 5.000.000 دج و 10.000.000 دج، عن كل سنة مالية يحقق فيها، ويجب أن لا تتجاوز مدة التحقيق بعين المكان في جميع الحالات الأخرى (09) أشهر.

إلا أن الإدارة الجبائية غير مقيدة بمدة الرقابة بعين المكان المذكورة أعلاه في حالة⁴ :

- استعمال مناورات تدليسية مثبتة قانونا.

¹ محمد عناب، مقومات النظام الجبائي الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص 86.

² المادة 20، قانون الإجراءات الجبائية،

³ المادة 20، المرجع السابق.

⁴ وزارة المالية، الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، المديرية العامة للضرائب، 2010، ص 80.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

-تقديم المكلف بالضريبة معلومات ناقصة أو خاطئة أثناء التحقيق.

-عدم الرد أو الرد المتأخر على طلبات التوضيحات والتبريرات.

• عدم إمكانية تجديد عملية التحقيق في المحاسبة:

بموجب المادة 20-08 من قانون الإجراءات الجبائية والتي تنص بعد انتهاء التحقيق في المحاسبة الخاصة بفترة معينة بالنسبة لضريبة أو رسم أو مجموعة من الضرائب أو الرسوم وباستثناء حالة ما إذا كان المكلف بالضريبة قد استعمل مناورات تدليسية أو أعطى معلومات غير كاملة أو خاطئة خلال التحقيق، لا يمكن للإدارة أن تشرع في تحقيق جديد لنفس التقييدات المحاسبية لنفس الضرائب والرسوم، ولفترتها نفسها.¹

• السر المهني:

تبعاً لأحكام المادة 65 من قانون الإجراءات الجبائية والتي تنص على الإلتزام بالسر المهني، بمقتضى أحكام المادة 301 من قانون العقوبات، ويتعرض للعقوبات المقررة في نفس المادة، كل شخص مدعو أثناء أداء وظائفه أو صلاحياته للتدخل في إعداد أو تحصيل أو في المنازعات المتعلقة بالضرائب والرسوم المنصوص عليها في التشريع الجبائي المعمول به.²

• الإشعار بالتقويم:

يجب على الإدارة الجبائية بعد انتهاءها من عملية التحقيق، سواء كان هذا التحقيق محاسبي أو في مجمل الوضعية الجبائية إبلاغ المكلف بالنتائج، وذلك حتى في غياب التقويمات، وهذا بإرسال إشعار بالتقويم عن طريق رسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام، ويجب أن يكون مفصلاً ومعللاً بصفة كافية تسمح للمكلف بإعادة تشكيل أسس فرض الضريبة، ومبيناً فيه أسباب وطرق التقويم المتبعة، والسماح للمكلف بإبداء ملاحظاته وذلك في أجل 40 يوماً وقبل انقضاء أجل الرد على المحقق أن يعطي كل الشروحات الشفهية المفيدة للمكلف بالضريبة حول مضمون الإشعار إذا طلب هذا الأخير منه ذلك.³

• حق الطعن:

لم يهمل المشرع هذا الجانب الذي يعد حقاً من حقوق المكلف بالضريبة، لمعالجة مختلف الخلافات بين الإدارة الضريبة والمكلف حول نتائج التحقيق، لذا منح المشرع لهذا الأخير إمكانية الطعن، وتلك النتائج يطلب من خلاله التخفيض الجزئي أو الكلي أو التعديل أو إعادة الحساب للنسب المطبقة وذلك بتقديم شكايات لدى الجهات المعنية، وهذا ما تناولته المادة 80 من قانون الإجراءات

¹المادة 20، المرجع السابق.

²المادة 65، قانون الإجراءات الجبائية.

³محمد عناب، مرجع سبق ذكره، ص 90.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

الجبائية يمكن حسب الحالة للمكلف بالضريبة الذي لم يرض بالقرار المتخذ بشأن شكواه، من طرف مدير المؤسسات الكبرى أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوّاري للضرائب اللجوء إلى لجنة الطعن المختصة المنصوص عليها في المواد أدناه، في أجل أربعة (04) أشهر ابتداء من تاريخ استلام قرار الإدارة¹.

¹المادة 80 ، قانون الإجراءات الجبائية.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

المبحث الثاني: علاقة الرقابة الجبائية بالتحصيل الضريبي

تسعى الإدارة الجبائية لتحصيل الضرائب لأنها تعد مصدرا هاما وأساسيا لإيرادات الدولة التي تحتاجها لسد النفقات العامة.

المطلب الأول: مفهوم التحصيل الضريبي و مبادئه

أولاً: مفهوم التحصيل الضريبي

هناك عدة تعاريف للتحصيل الضريبي نذكر منها:

التعريف الأول: نعني بالتحصيل الضريبي مجموعة العمليات و الإجراءات التي تؤدي إلى نقل دين الضريبة من ذمة المكلف بالضريبة إلى الخزينة العمومية وفقا للقواعد القانونية والضريبية المطبقة في هذا الإطار.¹

التعريف الثاني: هو مجموعة من الإجراءات الإدارية و التقنية، التي يتم بواسطتها تحويل قيمة الضريبة من ملكية المكلف بدفعها إلى ملكية الخزينة العمومية.²

ومن التعريفين السابقين يمكن تعريف التحصيل الضريبي بشكل عام كما يلي:

يقصد بالتحصيل الضريبي: مجموعة العمليات التي تستهدف نقل قيمة الضريبة من ذمة المكلف إلى الخزينة العمومية وهذا يعني إيصال حاصلات الضرائب إلى خزينة الدولة.

ثانياً: المبادئ التي تتحكم في التحصيل الضريبي

هناك عدة مبادئ تتحكم في التحصيل الضريبي لا يجب إهمالها نذكرها في مايلي:

1. قاعدة اليقين: وتقضي هذه القاعدة أن تكون الضريبة التي يلتزم بدفعها المكلف محددة بأحكام تشريعية واضحة، وذلك بأن يكون معدلها ووعائها وميعاد دفعها وطريقة تحصيلها مقررة بوضوح حتى يعلم بها المكلف.³

2. قاعدة الملائمة في التحصيل: تعني قاعدة الملائمة في التحصيل أن يراعي المشرع عند فرض الضرائب ملائمة ميعاد تحصيلها مع ميعاد تحقيق الدخل، لقوله تعالى "واوتوا حقه يوم حصاده"⁴

¹ محمد عباس محرز، إقتصاديات الجبائية و الضرائب، الطبعة الثالثة، دار هومة للنشر بوزريعة، الجزائر، 2003، ص156.

² دواوي محمد، الإدارة الجبائية والتحصيل الضريبي في الجزائر، مذكرة التخرج لنيل شهادة الماجستير، تخصص المالية العامة، جامعة تلمسان، الجزائر، 2006/2005 ص13.

³ مراد ميهوبي، إجراءات تحصيل الضريبة، التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، جامعة 8ماي 1945 قالة، الجزائر عدد39، 2014، ص243.

⁴ سورة الأنعام الآية141.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

3. قاعدة الإقتصاد في التحصيل: ويقصد بها الإقتصاد في نفقات جباية الضرائب المثلى التي تكلفها أقل نفقة ممكنة.¹

المطلب الثاني: قواعد التحصيل الضريبي

المقصود بقواعد التحصيل الضريبي القواعد القانونية و التي حددها المشرع الضريبي والتي يمكن تلخيصها في ما يلي:

الواقعة المنشأة للضريبة، طرق تحصيل الضريبة، ضمانات تحصيل الضريبة.

أولاً: الواقعة المنشأة للضريبة:²

يحدد كل قانون الواقعة المنشأة للضريبة والتي تعني المناسبة او السلوك الموجب لحصول الدولة على الضريبة من المكلف بها، ويحدد القانون بمجموعة القواعد التي تطبق في كل حالة على كل مكلف بالضريبة إذا ما توفرت بالنسبة له شروط خضوعه للضريبة.

وفيما يتعلق بالضرائب المباشرة، فمثلا نجد أن الواقعة المشاة للضريبة للأجور هي حصول الفرد على المرتب أو الأجر.

أما في الضرائب الغير مباشرة، فيعتبر اجتياز السلعة للحدود الإقليمية الواقعة المنشأة للضريبة على الاستيراد أو التصدير، كما يعتبر إنتاج السلعة هو الواقعة المشاة للضريبة على الإنتاج أو الانتقال السلعة من مرحلة لأخرى.

إذ أن المكلف بالضريبة يلتزم بدفع الضريبة حسب معدلها وفقا لما هو قائم وقت تحقق الواقعة المنشأة لها، بغض النظر عن صدور أي قانون جديد يقضي برفع المعدل أو تخفيضه، ويجب إتباع هذه القاعدة حتى في حالة إلغاء الضريبة كليا أو جزئيا. فيجب الاستمرار في تحصيل الضريبة بالنسبة للحالات التي تم.

¹ مراد ميهوبي، مرجع سابق، ص 243.

² محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص 158، 157.

ثانيا: طرق تحصيل الضريبة

يوجد طريقتين لتحصيل الضريبة التحصيل العادي والتحصيل الجبري نفضلهما كالآتي:

1. التحصيل العادي للضريبة: وتعتبر هذه الطريقة هي الأصل في دفع قيمة الضريبة من المكلفين إلى صناديق الخزينة العامة، بحيث أنه في هذه الحالة يلتزم المكلف بدفع ما عليه من مبالغ مستحقة¹، وفي هذه الحالة يتم تحصيل الضريبة وفق العديد من طرق يمكن حصر أهمها فيما يلي:

أ. التوريد المباشر: وهي القاعدة العامة لتحصيل الضريبة، حيث يقوم الممول بتوريد مبلغ من الضريبة بنفسه إلى إدارة الضرائب وهي أبسط طريقة وأكثرها شيوعا حاليا، أي في هذه الطريقة لا توجد وساطة بين قباضة الضرائب والمكلفين .

وقد يتم التوريد المباشر دفعة واحدة أو في شكل أقساط محددة قانونا أو متفق عليها مع الممولين من حيث مقدارها ومواعيدها.

وقد يتم التوريد المباشر للدين الضريبي من خلال قيام الممول بلصق طوابع الدمغة بعد شرائها للعقود، المحررات المطبوعات، والإعلانات وعن طريق إستعمال أوراق مدموغة أو ختم الأوراق بالدمغ وعموما تستعمل الدمغة في دفع الضرائب على التداول²

ب . الأقساط المقدمة: وفقا لهذه الطريقة، يكون للممول من الخبرة ما يمكنه من تقدير قيمة الضريبة التي تستحق عليه في نهاية العام بطريقة تقريبية، ويكون لدى الممول من بعد النظر ما يجعله يقوم بتوريد المبالغ في شكل أقساط (شهريا أو كل ثلاثة شهور) مقدما تحت حساب الضريبة.

وتجدر الإشارة بهذا الصدد أن التشريعات الضريبية (خاصة بالدول النامية أين ينخفض فيها الوعي الضريبي) تلجأ إلى عدم ترك حرية الإختيار للممول في إتباع هذا الأسلوب فتتص على ضرورة

¹داشي يوسف، محاضرات في مقياس المنازعات الجبائية، تخصص محاسبة وتدقيق جامعة البويرة، الجزائر، 2014/2015، ص23.

²بناني فتيحة، "دور التحفيز الضريبي في تشجيع الإستثمار المحلي"، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسة، جامعة البويرة، معهد العلوم الإقتصادية، 2011/2012، ص25.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

تسديد الضريبة على أقساط مقدمة يتوالى التشريع طريقة إحتساب عددها و مقدارها ومواعيد دفعها.
..الخ.

يمتاز هذا الأسلوب من أساليب التحصيل بالميزات التالية:¹

. يخفف وقع الضريبة على الممول ويجعل أداءها سهلا وميسورا بعكس الحال لو انتظر الممول نهاية السنة فيتراكم عليه مقدار الضريبة المستحقة وقد يتعذر عليه دفعه في ذلك الوقت فيلجأ الى كافة الوسائل للتحايل و التهرب.

. يضمن للخرينة العامة إيرادات مستمرة على مدار السنة بما يناسب مع إحتياجات الدولة للأموال بعكس الحال لو تركت كافة إيرادات الضريبة في نهاية السنة المالية.

ج . الحجز من المنبع: بهذه الطريقة يكلف المشرع شخصا اخر غير الممول بتحصيل أو دفع الضريبة للخرينة العمومية بحيث يقوم بدوره باستيرادها من الممول وكأمثلة على ذلك: . الضرائب على الأجور والمرتببات،الريوع،...، وإيرادات القيم المنقولة وإيرادات تأجير قاعات الحفلات وهي خاضعة للإقتطاع من المصدر و هي ضمن مجال الضريبة على أرباح الشركات.

. في مجال الرسم على القيمة المضافة تخضع لهذه الطريقة العمليات المحققة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين لا يملكون إقامة في الجزائر.

وعموما يجب أن تتلائم مواعيد التحصيل مع نوع الضريبة لكي تتلائم مصلحة المكلفين مع مصلحة الخزينة العمومية، إلا أن مشكل التحصيل في الجزائر مرتبط بالأعوان المكلفين بذلك حيث نجدهم غالبا لا يتوفرون على المؤهلات والخبرة الفنية والمهنية الكافية مما يسهل عمليات التهرب و الغش الضريبي، بالإضافة الى تقنيات التصريح التي تبقى تقليدية مقارنة بالدول المتقدمة التي تستخدم التقنيات الحديثة كالتصريح من خلال شبكة الانترنت عن طريق موقع خاص بذلك مما يضمن لهم الدقة و توفير المال و الوقت في عملية التحصيل.²

¹ حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجبائية، بن عكنون، الجزائر، 2005، ص37.

² بناني فتيحة، مرجع سابق، ص26.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

2. التحصيل الجبري (الطريقة الغير مباشرة)¹: عند استحالة الإدارة الضريبية لدين الضريبة من مال المكلف تلجأ الى طريقة التحصيل القسري أو الإجباري، و في هذه الحالة فإن إدارة الضرائب تقوم بحصيل دين الضريبة بقوة القانون وفي بعض الاحيان الاستعانة بالقوة العمومية وليس بإرادة المكلفين.

وهذه الطريقة لها العديد من الآليات، وتختلف من دولة إلى اخرى فقد تكون عن طريق الحجز عن اموال المدين بالضريبة وبيعها للمزاد العلني، من اجل استعادة دين الضريبة وكل الحقوق العامة. كما قد تتخذ شكل حرمان المكلف بالضريبة من استخراج بعض الوثائق الادارية وممارسة الانشطة التجارية.

كما نشير إلى أن قيمة الضريبة المستحقة تعد دينا لا بد من استقاءه من أموال المدين عند إنتقال الملكية منه الى اشخاص اخرين.

ثالثا: ضمانات تحصيل الضريبة²

حتى تضمن الدولة الحصول على مستحقاتها من الضرائب، فقد منحت للخبينة العمومية العديد من الضمانات، واهم هذه الضمانات:

. النص على حق الإمتياز لدين الضريبة على معظم الدين الأخرى، حيث يستوفي دين الضريبة قبل غيرها من الديون الاخرى، ويكون للخبينة العمومية حق المتابعة للحصول على المبالغ المستحقة ضمانا للتحصيل.

. تقرير حق الإصدار بالحجز الإداري على الأموال ضد المكلفين الذين يتأخرون على سداد دين الضريبة. ويعتبر الحجز جزا تحفزيا ولا يجوز التصرف في هذه الأموال إلا إذا رفع الحجز بحكم من المحكمة أو بقرار من المدير العام للضرائب.

. يجوز للنياية العامة ان تطلع الموظفين المختصين على مستوى المصالح الضريبية على ملفات أية دعوى مدينة او جنائية تساعد في تحديد مبلغ الدين.

¹ داشي يوسف، مرجع سابق، ص24.

² محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص160.

المطلب الثالث: أثر الرقابة الجبائية على زيادة الحصيلة الضريبية

للرقابة الجبائية دور كبير في زيادة التحصيل الضريبي، إذ يجب على الإدارة التحكم الجيد في جميع الإجراءات التي يقوم بها المحقق لكي تكون ناجحة بكل مراحلها من التحضير الى نهاية التحقيق وتضمن التحصيل الجيد للضريبة، حيث أن زيادة الحصيلة الضريبية تتوقف على فعالية اجراءات الرقابة والنظام الضريبي ولهذا يجب على المحقق إحترام جميع مراحل الإجراءات بطريقة قانونية حتى يتوصل إلى نتائج إيجابية مما يساهم في زيادة الحصيلة الضريبية.

أولاً: مساهمة الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي

. دور فحص المحاسبة من حيث الشكل في زيادة التحصيل الضريبي 1

من بين أهم إجراءات الرقابة الجبائية التي يقوم بها المحقق الجبائي لدينا فحص المحاسبة من حيث الشكل ونعي بها معاينة كل الدفاتر الملزمة على المكلف وفحصها بما يلائم الشروط والأحكام القانونية إذ يجب على المكلف بالضريبة تقديم كل الدفاتر التي بدورها تمثل كل العمليات التي تقوم بها المؤسسة، بهدف التوصل إلى الوضعية الحقيقية للمؤسسة، إذ يجب على المحقق فحص كل الدفاتر والتأكد من مدى مطابقتها للتشريعات والشروط القانونية، والتي على اساسها يحصل المحقق على صورة صادقة لمحاسبة المكلف، فإذا وجد دفاتر غير مطابقة للتشريعات يتضح للمعون المحقق أن للمكلف نية التهرب الضريبي فيتخذ الإجراءات اللازمة لمنع التصرفات الغير قانونية و بالتالي المساهمة في زيادة التحصيل الضريبي.

. دور فحص المحاسبة من حيث المضمون في زيادة التحصيل الضريبي 2

بعد قيام المحقق بفحص المحاسبة من حيث الشكل لمختلف الدفاتر المقدمة من طرف المكلف بالضريبة يقوم بفحص دقيق لكل المعلومات والحسابات، للتأكد من صحتها حيث أن فعالية هذا الإجراء وقدرة الحقق على كشف الأخطاء و التجاوزات يساهم بنسبة كبيرة في زيادة المردودية الضريبية.

أ. التحقيق المحاسبي: هذا النوع من التحقيق يساهم بدرجة كبيرة في زيادة مردودية الحصيلة الضريبية حيث أن هذا النوع يعتبر من أهم طرق تنفيذ الرقابة الجبائية على المكلفين، حيث أنها تهتم بجميع

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

أنواع الضرائب و التأكد من صحة التقيدات المحاسبية ومقارنتها مع التصريحات المقدمة من طرف المكلف والتأكد من مصداقيتها، إن التحقيق المحاسبي يساهم في زيادة المداخل الجبائية وتحسين مردوديتها هذا من خلال التطبيق الجيد لإجراءات التحقيق المحاسبي.

. إجراءات التحقيق المحاسبي: إن التحضير لعملية التحقيق هو من أهم خطوات التحقيق المحاسبي حيث يتم من خلاله إختيار الملفات التي سيحقق فيها ويقوم المحقق الجبائي بدراسة الملف الجبائي للمكلف، و بعد ذلك يفحص الملف الجبائي للمكلف وإعداد قائمة مفصلة برقم الاعمال المحقق، وبالتالي ان فعالية هذه الاجراءات تساعد في اعطاء صورة حقيقية للتصريحات المقدمة والمساهمة في منع التهرب الضريبي، و بالتالي زيادة المردودية الضريبية حيث ان كفاءة المحقق بالقيام بهذه الاجراءات تساعد في تحسين مردودية التحقيق المحاسبي.

ب . **التحقيق المعمق**: إن التحقيق المعمق هو امتداد للتحقيق المحاسبي يهدف الى مراقبة المداخل المصرح بها من طرف المكلف، وحوصلة ما هو في ذمة المكلف من خلال المؤسسات المالية التي تتعامل معه، وعند حصول المحقق على المعلومات يقوم بفحصها و مقارنتها مع المعلومات المصرح بها من أجل اكتشاف المخالفات والأخطاء، وبالتالي فرض غرامات على المكلف هذا ما يؤدي الى زيادة التحصيل الضريبي، اذن فعالية الرقابة الجبائية تتوقف على مدى أهمية تطبيق العقوبات والغرامات لضمان التحصيل الجيد للضريبة وزيادة مردوديتها، ويشكل مدة التحقيق من أهم أدوات لضبط وسير عملية التحقيق بطريقة فعالة، وتتوقف فعالية هذا النوع من التحقيق الى:¹

. كفاءة الهيئات المختصة بسن القوانين والمراقبين الذين يقومون على تطبيقها واتخاذ اجراءات من شئنها تقوية نظام الرقابة الجبائية

. تمديد الرقابة الجبائية حسب اجراءات التحقيق المعمق للأشخاص المكتتبه للتصريح

. تكثيف عمليات الرقابة والمعاينة المستمرة

حيث ان هذه الاجراءات تساهم في زيادة مردودية التحقيق المعمق وبالتالي زيادة التحصيل الضريبي.

¹بوشري عبد الغني، فعالية الرقابة الجبائية واثرها في مكافحة التهرب الضريبي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2010 ص119.

ثانيا: علاقة الخاضعين للضريبة مع الادارة الجبائية وأثرها على التحصيل

إن توعية المواطنين بمسئولياتهم الضريبية يعتبر من امر هام جدا ومسؤلية هذا الامر يقع على عاتق الدولة والقطاع الخاص على حد سواء، بل يجب أن يعتبر كل شخص مسؤولا عن هذا الامر من خلال المدارس والمعاهد تبدأ الدولة في رفع مستوى الوعي الضريبي وكذلك من خلال المنشورات والمقالات والندوات التي ينظمها القطاع الخاص، غذا ما تم تطبيق ذلك فانه سيعمل على رفع مستوى الوعي الضريبي وإحتمالات التهرب الضريبي ستتناقص وبالتالي زيادة المبالغ الضريبية المحصلة بالاضافة الى ان رفع مستوى الوعي الضريبي سيعمل على تحسين العلاقة بين المكلف و الادارة الضريبية.

• أهمية الوعي لدى المكلف والادارة الضريبية

تؤثر سياسة الادارة الضريبية بشكل كبير في مستوى العلاقة بين المكلف والادارة الجبائية وكذلك في مستوى التحصيل والجبائية، حيث يجب على الادارة الضريبية ان تعمل على تبسيط الاجراءات المتبعة داخل الدوائر ابضريبية وكذلك يجب على الادارة الجبائية ان تكون لديها خيارات والإمام بالجانب المالي والمحاسبي، حيث ان هذا الوعي و المعرفة يساعد الادارة الضريبية في وضع الخطط وتعديلها ومتابعتها مما ينعكس اثره ايجابا على مقدار وعيه وبالتالي رفع و زيادة لمستوى التحصيل الضريبي، ان قضية وعي المكلف لها دور هام وضروري لبناء جسور الثقة بين المكلف من جهة و الادارة الضريبية وبالتالي زيادة المبالغ الضريبية المحصلة وضمان عدم ضياع الأموال على الخزينة العامة للدولة.¹

¹حسام قايز، العلاقة بين المكلف والادارة الضريبية وأثرها على التحصيل والجبائية، اطروحة استكمالا لنيل شهادة الماجستير في المنازعات الضريبية كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2008 ص 77،78،79.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

بعد تطرقنا لأهمية الجوانب النظرية التي تناولت موضوع دور الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي تم التطرق في هذا المبحث لبعض الدراسات التي تناولت موضوع المذكرة او كانت لها علاقة به، اضافة الى محاولة اجراء مقارنة بين هاته الدراسات و الدراسة التي قمنا بها من حيث اوجه التشابه والاختلاف فيما بينهما وكيفية الاستفادة منها.

المطلب الاول: الرسائل الجامعية باللغة العربية

اولا: دراسة نور اليقين سمية قبائلي، قمير بن صخري

بعنوان "دور الرقابة الجبائية في تحسين التحصيل الضريبي، دراسة حالة مديرية الفرعية للرقابة الجبائية بولاية بسكرة"، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، محمد خيضر_بسكرة، سنة 2021-2022.¹

هدفت هذه الدراسة الى:

. التعريف بماهية واشكال الرقابة الجبائية

. التعرف على مصالح الرقابة الجبائية ودورها في تحقيق عملية الرقابة

. تليط الضوء على عملية التحصيل الضريبي في الجزائر

. محاولة التعرف على اهم اجراءات الرقابة الجبائية ودورها في عملية التحصيل الضريبي على مستوى

مديرية الضرائب . المديرية الفرعية للرقابة الجبائية . بسكرة

وقد خلصت هذه الدراسة الى عدة نتائج:

. ان التنسيق التام بين الادارة الجبائية ومختلف الادارات والمؤسسات الاخرى يلعب دورا فعالا في تبادل

المعلومات من حيث حجمها و استغلالها.

¹ نور اليقين سمية قبائلي، قمير بن صخري، دور الرقابة الجبائية في تحسين التحصيل الضريبي، دراسة حالة مديرية الفرعية للرقابة الجبائية بولاية بسكرة"، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، محمد خيضر_بسكرة، سنة 2021-2022.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

. لا تستطيع الادارة الجبائية تحسين وزيادة التحصيل الضريبي دون مواجهة مجموعة من العراقيل و الصعوبات.

. ان الرقابة الجبائية اداة فعالة للمساهمة في التنمية الاقتصادية للدولة و هذا من خلال المحافظة على اموال الخزينة العامة من خلال الاجراءات التي تقوم بها الرقابة الجبائية.

. تتبع المصالح الجبائية طرق و اجراءات اهمها الرقابة الشكلية و الرقابة على الوثائق والتحقق المحاسبي والمعمق والتحقق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية.

ثانيا: دراسة اميرة جعيجع، السعدية حفيضي

بعنوان "دور التحقيق المحاسبي في زيادة التحصيل الضريبي"، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة محمد بوضياف_المسيلة، سنة 2019.2020.¹

هدفت هذه الدراسة الى:

. تسليط الضوء على الرقابة الجبائية من خلال التطرق لاطارها المفاهيمي

. التعرف على آليات التحقيق في المحاسبة كأداة للرقابة الجبائية

. الوقوف على مدى فعالية التحقيق المحاسبي في زيادة التحصيل الضريبي

وقد خلصت هذه الدراسة الى عدة نتائج اهمها:

. الرقابة الجبائية احدى الآليات التي تهدف الى كشف مختلف الازطاء و الانحرافات الواردة في

التصريحات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة

. التحقيق المحاسبي من اهم اشكال الرقابة الجبائية و اكثرها فعالية

. انخفاض التحصيل الجبائي في الجزائر يرجع الى عدم كفاءة الادارة الجبائية

¹ اميرة جعيجع، السعدية حفيضي، "دور التحقيق المحاسبي في زيادة التحصيل الضريبي"، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة محمد بوضياف_المسيلة، سنة 2019، 2020 .

ثالثا: دراسة عبد الرحيم لواج

بعنوان "فعالية الرقابة الجبائية في تقويم التصريحات الجبائية، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية جيجل"، رسالة ماجستير، تخصص ادارة مالية، جامعة محمد الصديق بن يحيى_جيجل، سنة 2015.2016.¹

هدفت هذه الدراسة الى:

. تقديم مختلف الضرائب و الرسوم المشكلة للنظام الضريبي الجزائري حسب آخر التعديلات الواردة في قانون المالية.

. التعرف على مختلف أساليب الرقابة الجبائية وتقنياتها المستخدمة من قبل الادارة الجبائية التي تساهم في الكشف عن عدم صحة المعلومات المتضمنة في تصريحات المكلفين بالضريبة.

. تشخيص ظاهرة عدم إلتزام المكلفين بالضريبة بتأدية واجباتهم الضريبية و معرفة اهم الاسباب التي تدفع بالمكلفين الى تقديم تصريحات جبائية غير صحيحة.

. التعرف على اهم العوامل التي تحد من فعالية الرقابة الجبائية.

وقد خلصت هذه الدراسة الى عدة نتائج اهمها:

. تتميز الرقابة الجبائية بنقص الفعالية في مكافحة التهرب الضريبي نظرا لعدم تطابق نتائج مؤشرات التسيير المحققة مع النسب المراد الوصول اليها، فرغم تحسن المردودية المالية لعمليات الرقابة والتحقق المنفذة الا انها تبقى بعيدة في فيما يخص تحقيق نسبة مقبولة للنسيج الجبائي، و النتائج المحققة تبقى بعيدة عن الاهداف المسطرة من قبل الادارة المركزية.

. يبقى التحقيق المحاسبي اهم شكل رقابي و احسن شكل رقابي من حيث المردودية المالية حيث يمكن الادارة الجبائية من الكشف عن حالات التهرب الضريبي للمكلفين الخاضعين لهذا النوع من الرقابة.

¹ عبد الرحيم لواج، "فعالية الرقابة الجبائية في تقويم التصريحات الجبائية، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية جيجل"، رسالة ماجستير، تخصص ادارة مالية، جامعة محمد الصديق بن يحيى_جيجل، سنة 2015.2016، ص245.01.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

. تشهد معدلات التهرب الضريبي ارتفاعا مستمرا و يتضح ذلك جيليا من خلال ارتفاع قيمة الحقوق المسترجعة بفعل عمليات الرقابة والتحقيق التي تباشرها مختلف مصالح مديرية الضرائب.

رابعا: دراسة عبد الغني بوشري

بعنوان "فعالية الرقابة الجبائية واثرها في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر (2009.1999) "، رسالة ماجستير، تخصص نقود مالية و بنوك، جامعة تلمسان، سنة 2010.2011.¹

هدفت هذه الدراسة الى:

يهدف هذا البحث الى دراسة اثر فعالية الرقابة الجبائية في مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي، والتي تعتبر ظاهرة اقتصادية خطيرة تعيق التنمية الاقتصادية وتقف حائلا دون تحقيق اهداف السياسة الضريبية والنظام الضريبي، و محاولة تشخيص هذه الظاهرة و ابراز انعكاساتها على الاقتصاد الوطني، بالاضافة الى تقييم دور طرق وآليات الرقابة الجبائية في الحد من انتشار هذه الظاهرة، و اهم التدابير و الاجراءات المتخذة من طرف الدولة للوقوف على مدى قدرتها وفعاليتها في التخفيف من حدتها.

وقد خلصت هذه الدراسة الى عدة نتائج اهمها:

. تحتل الضريبة مكانة هامة نظرا للدور الذي تلعبه في تمويل نفقات الدولة وتحقيق اهداف السياسة المالية والاقتصادية، و انعاش النشاط الاقتصادي و اعادة توزيع الدخل بشكل عادل على مختلف الطبقات الاجتماعية.

. يصعب قياس التهرب الضريبي رغم تعدد مناهج وطرق تقديره، اذ انه غير قابل للقياس نظرا لعدم امكانية حصره، و ارتباطه بالاقتصاد السري الذي يحتل نسبة كبيرة من الاقتصاد الوطني.

. تركز الرقابة الجبائية على مجموعة من الاجراءات تنظم تدخل الادارة الجبائية وتضمن حقوق المكلفين بالضريبة، تؤدي مخالفتها وعدم الالتزام بها الى بطلان اجراءات الرقابة الجبائية والنتائج المرتبطة عنها.

¹ عبد الغني بوشري، "فعالية الرقابة الجبائية واثرها في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر (2009.1999) "، رسالة ماجستير، تخصص نقود مالية و بنوك، جامعة تلمسان، سنة 2010.2011، ص 279.01.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

المطلب الثاني: المقالات العلمية باللغة العربية

اولا: دراسة عفاف بولحية، ابراهيم بوجاجة، لامية لحيج

بعنوان "اثر الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي، دراسة حالة بمركز الضرائب
جيجل"، مجلة اقتصاديات الاعمال و التجارة، العدد 02، المجلد 07، سنة 2022.¹

هدفت هذه الدراسة الى:

. ابراز ماهية الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي.

. ابراز اهم مكونات الرقابة الجبائية.

. التعرف على النقائص التي تعيق في الرقابة الجبائية.

. التعرف على دور الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي.

وقد خلصت هذه الدراسة الى عدة نتائج اهمها:

. النظام الجبائي الجزائري نظام قائم على التصريحات وهو مايشجع المكلفين بالضريبة على التهرب
من دفع الضرائب والرسوم التي تقع على عاتقهم.

. نقص ثقافة الامتثال الضريبي لدى المكلفين بالضريبة.

. نقص الوسائل التي تسمح بجمع المعلومات والتنسيق بين مختلف الجهات مما يؤدي الى نقص فعالية
الرقابة الجبائية وبالتالي ضعف التحصيل الجبائي.

. الرقابة الجبائية وسيلة مهمة لحماية اموال الخزينة وبالتالي زيادة الحصيلة الضريبية.ذ

¹ عفاف بولحية، ابراهيم بوجاجة، لامية لحيج، "اثر الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي، دراسة حالة بمركز الضرائب
جيجل"، مجلة اقتصاديات الاعمال و التجارة، العدد 02، المجلد 07، سنة 2022.

ثانيا: دراسة صبرينة خضيري، عمر جنينة

بعنوان "الرقابة الجبائية في الجزائر بين هدفي مكافحة التهرب الجبائي وتنمية الإيرادات الجبائية، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2011.2018)"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 02، المجلد 12، سنة 2019.¹

هدفت هذه الدراسة الى:

. التعرف على الرقابة الجبائية في الجزائر واهم اشكالها.

. ابراز الجهات المسؤولة عن تنظيم عملية الرقابة الجبائية.

. التطرق الى الرقابة الجبائية كآلية لقياس حجم التهرب الضريبي.

. التعريف بظاهرة التلبس الجبائي في اطار التهرب الجبائي.

وقد خلصت هذه الدراسة الى عدة نتائج اهمها:

. الوصول للمسعى الاستراتيجي لعملية الرقابة الجبائية يتطلب توفير المزيد من الاهتمام من طرف

الادارة المركزية وتوفير الامكانيات المادية والبشرية الفعالة.

. تعتمد عملية الرقابة الجبائية بنسبة كبيرة على الحصيلة المالية لكل من التحقيق المحاسبي والرقابة

على الوثائق.

. رغم اهمية التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية في محاربة التهرب الجبائي تبقى مردوديته

ضعيفة مقارنة بباقي اشكال الرقابة الجبائية، مما يتطلب اعادة تفعيله.

. مازالت الرقابة الجبائية بعيدة عن الطموحات المعلنة في اطار التوجيهات الاستراتيجية المنتهجة من

السلطات المركزية من اجل محاربة التهرب الجبائي ورفع الارادات الجبائية، ويرجع هذا اساسا لعدة

عوامل اثرت على وصولها لاهدافها.

¹ صبرينة خضيري، عمر جنينة، "الرقابة الجبائية في الجزائر بين هدفي مكافحة التهرب الجبائي وتنمية الإيرادات الجبائية، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2011.2018)"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 02، المجلد 12، سنة 2019.

ثالثا: دراسة عبد الهادي حاج قويدر، عبد الغني بوشري

بعنوان "اثر الرقابة الجبائية على حصيله ايرادات الجبائية العديه في الجزائر، دراسة حالة قياسية خلال الفترة (2017.2000)"، مجلت البشائر الاقتصادية، العدد 02، المجلد 05، اوت 2019.¹

هدفت هذه الدراسة الى:

تهدف الدراسة الى اختبار العلاقة بين حصيله ايرادات كل من الرقابة الجبائية و الجباية العادية بغرض التوصل الى اطار متكامل لتفسير العلاقة وقياسها لمساعدة الادارة الجبائية في زيادة تفعيل الرقابة الجبائية لمكافحة التهرب الضريبي وزيادة الايرادات الجبائية العادية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

وقد خلصت هذه الدراسة الى عدة نتائج اهمها:

. تعتبر الرقابة الجبائية الوسيلة القانونية الممنوحة للادارة الجبائية والتي تسعى من خلالها على المحافظة على الاموال العمومية والتحقق من مدى شرعية وصحة المعلومات المصرح بها من طرف المكلفين بالضريبة ومطابقتها مع الدخول الحقيقية.

. يتطلب تطبيق الرقابة الجبائية لتحقيق اهدافها وجود نظام ضريبي عادل يجعل كل فرد يساهم في النفقات العامة حسب قدرته التكليفية، كما يقوم بتصحيح اللامساواة الناتجة عن التوزيع الاولي للدخول، اضافة الى عدالة و شمولية الرقابة الجبائية لكافة المكلفين بالضريبة وفق المعايير المحددة.

. يتوقف تحسين حصيله ايرادات الجباية العادية على تحديد ومتابعة ومراقبة دافعي الضرائب ونشاطاتهم من خلال التحكم في الوعاء الضريبي واستئصال الاقتصاد الموازي ومكافحة التهرب الضريبي حتى يكون له اثر ايجابي على ايرادات الجباية العادية.

¹ عبد الهادي حاج قويدر، عبد الغني بوشري، "اثر الرقابة الجبائية على حصيله ايرادات الجبائية العديه في الجزائر، دراسة حالة قياسية خلال الفترة (2017.2000)"، مجلت البشائر الاقتصادية، العدد 02، المجلد 05، اوت 2019.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

رابعاً: دراسة سفيان خلوفي، عبد الرؤوف بوجريو

بعنوان "دور الرقابة الجبائية في تفعيل عملية التحصيل الضريبي، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية ميلة خلال الفترة (2010-2014)"، مجلة ميلاف للبحوث و الدراسات، العدد 01، المجلد 05، جوان 2019.¹

هدفت هذه الدراسة الى:

- . تسليط الضوء على الرقابة الجبائية في الجزائر، من خلال التطرق الى اطارها التنظيمي والقانوني.
- . تسليط الضوء على التحصيل الضريبي في الجزائر.
- . محاولة التعرف على اهم مكونات الرقابة الجبائية وقدرتها على المساهمة في تفعيل عملية التحصيل الضريبي.

وقد خلصت هذه الدراسة الى عدة نتائج اهمها:

- . ان التنسيق التام بين الادارة الجبائية ومختلف الادارات والمؤسسات الاخرى يلعب دورا فعالا في تبادل المعلومات من حيث جمعها و استغلالها.
- . الرقابة الجبائية تضمن المساواة بين المكلفين بالضريبة من خلال تطبيق العقوبات المنصوص عليها قانونيا في كل حالة من حالات التملص من دفع الضريبة.
- . يسمح نظام المعلومات الآلي من تحسين عمليات الرقابة الجبائية و انتقال المعلومات بدقة والسرعة المناسبة.

¹ سفيان خلوفي، عبد الرؤوف بوجريو، "دور الرقابة الجبائية في تفعيل عملية التحصيل الضريبي، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية ميلة خلال الفترة (2010-2014)"، مجلة ميلاف للبحوث و الدراسات، العدد 01، المجلد 05، جوان 2019

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

المطلب الثالث: مناقشة الدراسات السابقة

اولاً: مناقشة الرسائل الجامعية باللغة العربية

اما في ما يخص اوجه الشبه و الاختلاف بين الدراسات السابقة ومذكرتنا فهي موضحة في الجدول الموالي، كما ان هذا الجدول يوضح ما استفدنا من الدراسات.

الجدول رقم 02: المقارنة بين دراستنا والرسائل الجامعية باللغة العربية

الدراسات السابقة	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف	كيفية الاستفادة
نور اليقين سمية قبايلي، قمير بن صخري، 2022.	. متغيرات الدراسة . المنهج . هيكل الدراسة	. حدود الدراسة	- الجانب النظري
اميرة جعيج، السعدية حفيضي، 2020.	. المنهج . هيكل الدراسة	. متغيرات الدراسة . حدود الدراسة	- الجانب النظري
عبد الرحيم لواج، 2016.	. المنهج	. متغيرات الدراسة . حدود الدراسة . هيكل الدراسة	- الجانب النظري
عبد بوشري، 2011.	. المنهج	. متغيرات الدراسة . حدود الدراسة . هيكل الدراسة	- الجانب النظري
			- الجانب النظري

المصدر: من اعداد الطلبة

1. دراسة نور اليقين سمية قبايلي، قمير بن صخري:

أ. ان اوجه الشبه تكمن فيما يلي:

. متغيرات الدراسة: ان متغيرات دراستنا يطابق هاته الدراسة.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

. المنهج: تم التطرق الى نفس المنهج الا وهو الوصفي التحليلي.

. هيكل الدراسة: ان هيكل دراستنا يطابق هاته الدراسة.

ب . ان اوجه الاختلاف توجد فيما يلي:

. حدود الدراسة: ان حدود دراستنا لا يطابق هاته الدراسة

ج . كيفية الاستفادة:

. الجانب النظري: لقد استفدنا من هاته الدراسة في اعداد الجانب النظري.

2. دراسة اميرة جعيجع، السعدية حفيضي:

أ. ان اوجه الشبه تكمن فيما يلي:

. المنهج: تم التطرق الى نفس المنهج الا وهو الوصفي التحليلي.

. هيكل الدراسة: ان هيكل دراستنا يطابق هاته الدراسة.

ب . ان اوجه الاختلاف توجد فيما بين ذلك:

. متغيرات الدراسة: حيث تم التطرق الى دور التحقيق المحاسبي وهذا ما يختلف عن دراستنا.

. حدود الدراسة: ان حدود هاته الدراسة لا يطابق دراستنا.

ج . كيفية الاستفادة:

. الجانب النظري: لقد استفدنا من هاته الدراسة في اعداد الجانب النظري.

3. دراسة عبد الرحيم لواج:

أ. ان اوجه الشبه تكمن فيما يلي:

. المنهج: تم التطرق الى نفس المنهج الا وهو الوصفي التحليلي.

ب . ان اوجه الاختلاف توجد فيما بين ذلك:

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

. متغيرات الدراسة: حيث تم التعمق في دراسة التصريحات الجبائية في هذا الموضوع.

. حدود الدراسة: ان حدود هاته الدراسة لا يطابق دراستنا.

. هيكل الدراسة: لقد تم تقسيم هاته الدراسة الى ثلاثة فصول.

ج . كيفية الاستفادة:

. الجانب النظري: لقد استفدنا من هاته الدراسة في اعداد الجانب النظري.

4. دراسة عبد الغني بوشري:

أ. ان اوجه الشبه تكمن فيما يلي:

. المنهج: تم التطرق الى نفس المنهج الا وهو الوصفي التحليلي.

ب . ان اوجه الاختلاف توجد فيما بين ذلك:

. متغيرات الدراسة: حيث تم التعمق في دراسة التهرب الضريبي في هذا الموضوع.

. هيكل الدراسة: لقد تم تقسيم هاته الدراسة الى ثلاثة فصول.

. حدود الدراسة: لقد تم دراسة هذا الموضوع خلال الفترة (1999.2009).

ج . كيفية الاستفادة:

. الجانب النظري: لقد استفدنا من هاته الدراسة في اعداد الجانب النظري.

ثانيا: مناقشة المقالات العلمية باللغة العربية

اما فيما يخص اوجه الشبه و الاختلاف بين الدراسات السابقة الذكر ومذكرتنا فهي موضحة في

الجدول الموالي، كما ان هذا الجدول يوضح ما استفدنا من هذه الدراسات.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي

الجدول رقم 03: المقارنة بين دراساتنا والمقالات العلمية باللغة العربية

الدراسات السابقة	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف	كيفية الاستفادة
دراسة عفاف بولحية، ابراهيم بوجاجة، لامية لحيح، 2022.	. متغيرات الدراسة . المنهج	. حدود الدراسة	- الجانب النظري
دراسة صبرينة خضير، عمر جنينة، 2019.	. متغيرات الدراسة . المنهج . حدود الدراسة	. حدود الدراسة	- الجانب النظري
عبد الهادي حاج قويدر، عبد الغني بوشري، 2019.	. متغيرات الدراسة . المنهج . حدود الدراسة	. حدود الدراسة	- الجانب النظري
دراسة سفيان خلوفي، عبد الرؤوف بوجريو، 2019.	. المنهج	. متغيرات الدراسة . حدود الدراسة	- الجانب النظري
			- الجانب النظري

المصدر: من اعداد الطلبة

1. دراسة عفاف بولحية، ابراهيم بوجاجة، لامية لحيح:

أ. ان اوجه الشبه تكمن فيما يلي:

. متغيرات الدراسة: ان متغيرات دراستنا يطابق هاته الدراسة.

. المنهج: تم التطرق الى نفس المنهج الا وهو الوصفي التحليلي.

ب. ان اوجه الاختلاف توجد فيما بين ذلك:

. حدود الدراسة: ان حدود هاته الدراسة لا يطابق دراستنا.

ج . كيفية الاستفادة:

. الجانب النظري: لقد استفدنا من هاته الدراسة في اعداد الجانب النظر.

2. دراسة صبرينة خضيري، عمر جينة.

أ. ان اوجه الشبه تكمن فيما يلي:

. لا توجد اوجه الشبه

ب . ان اوجه الاختلاف توجد فيما بين ذلك:

. متغيرات الدراسة: حيث تم التعمق في دراسة التهرب الجبائي في هذا الموضوع.

. حدود الدراسة: لقد تم دراسة هذا الموضوع خلال الفترة (2018.2011).

. المنهج: تم التطرق الى المنهج الاحصائي الاستعراضي في هذا الموضوع.

ج . كيفية الاستفادة:

. الجانب النظري: لقد استفدنا من هاته الدراسة في اعداد الجانب النظر.

3. عبد الهادي حاج قويدر، عبد الغني بوشري:

أ. ان اوجه الشبه تكمن فيما يلي:

. لا توجد اوجه الشبه

ب . ان اوجه الاختلاف توجد فيما بين ذلك:

. متغيرات الدراسة: حيث تم التطرق الى حصيلة الجباية العادية في هذا الموضوع.

. حدود الدراسة: لقد تم دراسة هذا الموضوع خلال الفترة (2017.2000).

. المنهج: تم الاعتماد على ادوات التحصيل القياسي.

ج . كيفية الاستفادة:

. الجانب النظري: لقد استفدنا من هاته الدراسة في اعداد الجانب النظر.

4. دراسة سفيان خلوفي، عبد الرؤوف بوجريو:

أ. ان اوجه الشبه تكمن فيما يلي:

. المنهج: تم التطرق الى نفس المنهج الا وهو الوصفي التحليلي.

ب . ان اوجه الاختلاف توجد فيما بين ذلك:

. متغيرات الدراسة: حيث تم التطرق الى عملية التحصيل الضريبي في هذا الموضوع.

. حدود الدراسة: لقد تم دراسة هذا الموضوع خلال الفترة (2010.2014).

خلاصة الفصل

نستخلص من خلال دراستنا للفصل الأول أن الرقابة الجبائية من أهم الإجراءات التي خولت للإدارة الجبائية للتأكد من صحة التصريحات المقدمة، وكذا تطبيق القوانين الجبائية إذ تعتبر الرقابة الجبائية أداة قانونية في يد الإدارة تسعى من خلالها إلى تنظيم وتوجيه المكلفين بالضريبة والعمل على إكتشاف الأخطاء والمخالفات بهدف تصحيحها وتقويمها.

ولتحقيق الأهداف المرجوة فقد عمل المشرع الجزائري على سن جملة من القوانين التي تعد معلما موحد في نفس الوقت بالنسبة للمكلفين بالضريبة والإدارة الجبائية، كما منح جملة من الصلاحيات للأعوان المراقبين لأداء عملهم، وفي نفس الوقت فرض على المكلفين بالضريبة عدة التزامات كما منحه في المقابل حقوق يتمتع بها، كما ان للرقابة الجبائية دور كبير في زيادة التحصيل الضريبي، اذ يجب على الإدارة التحكم الجيد في جميع الإجراءات التي يقوم بها المحقق لكي تكون ناجحة بكل مراحلها.

الفصل الثاني:

دراسة حالة بمركز الضرائب –
ولاية برج بوعريريج- CDI

تمهيد

سوف نتطرق في هذا الفصل إلى دراسة حالة بمركز الضرائب لولاية برج بوعرييج CDI، وذلك استكمالا ودعما لما قمنا بعرضه في الجانب النظري، حيث تمحورت دراستنا حول حالة خضعت للتحقيق المحاسبي و التي قام بها مركزالضرائب لولاية برج بوعرييج، التي قامت بدورها بالإجراءات القانونية لملف المكلف وأيضا لدعم الدراسة أكثر قمنا بعرض نتائج التحقيقات الجبائية للسنوات، 2016 2017 2018 2019، وهذا لتبيان بصورة أوضح كيف زادت الحصيلة الضريبة من خلال الرقابة الجبائية وفي حالة عدم إلتزام المكلف بأداء بالضريبة المفروضة عليه يتعرض إلي غرامات وعقوبات .

وسوف نتطرق أيضا الى الجانب النظري لمركز الضرائب لولاية برج بوعرييج من حيث التعريف الهيكل والمهام فقسمننا الفصل إلى:

المبحث الاول: لمحة عامة عن مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج- CDI-
المبحث الثاني: اجراءات التحقيق المحاسبي ودوره في زيادة التحصيل الضريبي -دراسة حالة ميدانية-

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

المبحث الاول: لمحة عامة عن مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج-

CDI-

يعد مركز الضرائب من المصالح الخارجية المهمة للمديرية الولائية للضرائب والذي يتم من خلاله القيام بالعمليات المتعلقة بمتابعة الضرائب.

المطلب الاول: التعريف بمركز الضرائب لولاية برج بوعرييج -CDI-

يعتبر مركز الضرائب من الهياكل المستحدثة لإدارة الجبائية، حيث يتكفل بمسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين لمجال اختصاصه والمتمثلين في :

• المؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي والغير التابعة لمجال اختصاص مديرية كبريات الشركات.

الملكففين أصحاب املهن الحرة .

• الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة برسم المداخل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات .

• الملكففين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي لفرض الضريبة برسم عائدات الأرباح الصناعية و التجارية .

وتقسم مراكز الضرائب الى ثلاث أصناف، وذلك تبعا لعدد الملفات المسرية من قبل المركز وهي كالاتي :

الصنف الأول: عدد الملفات أكبر من 8000 ملف .

الصنف الثاني: عدد الملفات أكبر من 4000 ملف وأقل من 8000 ملف .

الصنف الثالث: عدد الملفات أقل من 4000 ملف.

أما فيما يخص مركز الضرائب ببرج بوعرييج فقد تم افتتاحه بتاريخ 2012/12/24، ويضم حاليا 90 عاملا موزعين على مختلف مصالح المركز، ويعالج المركز 4182 ملف جبائي وذلك حتى تاريخ 2020/07/31.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب لولاية برج بوعرييج -CDI-

يتضمن مركز الضرائب ضمن هيكله التنظيمي ثلاث (03) مصالح رئيسية ومصالحتين تسمى بمصالح الرئيس وقباضتين ثانويتين:

أولاً: المصالح الرئيسية:

• المصلحة الرئيسية للتسيير

وهي مكلفة بالقيام بالوظائف التالية :

-التكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء و المراقبة الجبائية، ومتابعة الامتيازات الجبائية والدراسة الأولية للاحتياجات .

-المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات، وتقديمها لرئيس المركز للمصادقة عليها بصفته وكيلًا مفوضًا للمدير الولائي للضرائب

-اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة لبرنامج الرقابة اعتمادًا على المستندات أو المراجعة المحاسبية .

-إعداد تقارير دورية وتجميع الإحصائيات وإعداد مخططات العمل وتنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى والحرص على انسجامها.

تنظم هذه المصلحة الرئيسية ضمن خمس (05) مصالح فرعية وهي:

-مصلحة جباية القطاع الصناعي.

-مصلحة جباية قطاع البناء والأشغال العمومية.

- مصلحة جباية القطاع التجاري .

- مصلحة جباية قطاع الخدمات.

-مصلحة جباية قطاع المهن الحرة.

• المصلحة الرئيسية للرقابة والبحث

تقوم بالأدوار التالية :

-إنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها وتوزيعها من أجل استغلالها.

-اقتراح عملية الرقابة وإنجازها مع إعداد جداول إحصائية وحوالٍ تقييمية دورية.

وتنظم هذه المصلحة في أربع (04) مصالح فرعية وهي:

أ-مصلحة البحث عن المادة الخاضعة للضريبة

تنحصر مهام هذه المصلحة في :

-إعداد برامج دورية للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان تفعيل حق الاطلاع.

-اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة في برنامج الرقابة إنطلاقًا من المعلومات المجمعة.

ب-مصلحة الرقابة

تعمل هذه المصلحة في شكل فرق وتنحصر مهامها في:

-إنجاز برامج الرقابة على أساس المستندات والرقابة في عين المكان .

-إعداد إحصائيات دورية تتعلق بوضعية إنجاز برامج الرقابة وتقييم مردودها.

ت-مصلحة البطاقية والكشوفات

هذه المصلحة مكلفة بالقيام بالمهام التالية:

-تشكيل وتسييري فهرس المصادر المحلية لإعلام والاستعلام اخلاصة بوعاء الضريبة وكذا مراقبتها

وتحصيلها .

- مركزة المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية، وتخزينها واستردادها من أجل استغلالها- التكفل

بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة.

ث-مصلحة التدخلات

تعمل هذه المصلحة في شكل فرق وتنحصر مهامها في :

- برمجة وإنجاز التدخلات بعنوان تفعيل حق التحقيق وحق الزيارة والرقابة .

-إنجاز المعاينات الضرورية لوعاء الضريبة والعمل على مراقبتها وتحصيلها .

-اقتراح ملفات المكلفين بالضريبة لمراجعة محاسبتهم.

• المصلحة الرئيسية للمنازعات

مكلفة بالأدوار التالية:

-دراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب وناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو

غرامات أو عقوبات قررها المركز .

- متابعة القضايا النزاعية المقدمة إلى الجهات القضائية .

تنظم المصلحة الرئيسية للمنازعات يف ثلاث مصالح فرعية وهي :

أ-مصلحة الاحتجاجات

تكلف مصلحة الاحتجاجات بالقيام بالمهام التالية :

-دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى إلغاء أو تخفيض فرض الضرائب أو الزيادات والعقوبات

المحتج عليها .

- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى استرجاع الضرائب والرسوم والحقوق المدفوعة إثر

تصريحات مكتتبه أو مدفوعات تلقائية أو مقتطعة من المصدر.

-دراسة الطلبات المتعلقة بإرجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة .

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال المتابعة أو الإجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالأشياء المحجوزة و معالجة منازعات التحصيل.

ب-مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية

تكلف هذه المصلحة لاسيما بالمهام التالية :

- دراسة الطعون التابعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة و لاختصاص لجان الطعن الإعفائي.

-متابعة قضايا الطعون بالاتصال مع المصلحة المعنية على مستوى المديرية الولائية للضرائب فيما يخص الطعون والشكاوى المقدمة للهيئات القضائية.

ت-مصلحة التبليغ والأمر بالدفع

ويكمن دور هذه المصلحة في:

-تبليغ مختلف القرارات المتخذة بعنوان مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المعنية .

-الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات المقررة مع إعداد الشهادات المتعلقة بها .

إعداد المنتجات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات وتبليغها للمصالح المعنية.

ثانيا: مصالح الرئيس

تتدرج ضمن مصالح الرئيس لمركز الضرائب مصلحتين:

*مصلحة الاستقبال والإعلام .

*مصلحة الإعلام الآلي والوسائل.

مصلحة الاستقبال و الإعلام :

تسند إليها مهمة :

-تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم.

نشر المعلومات حول حقوق وواجبات المكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص مركز الضرائب.

مصلحة الإعلام الآلي والوسائل :

تكلف بما يأتي:

-استغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها وكذا تسيير التأهيلات وخص الدخول الموافق لها .

- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى .

- الإشراف على المهام المتصلة بالنظافة وأمن المقرات.

ثالثا: القبضة

تكلف لاسيما بما يأتي:

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها الملكفون بالضريبة، ومتابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.
- تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة.
- مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العامة، وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة. وتضم القباضة ثلاث (03) مصالح :
 - مصلحة الصندوق .
 - مصلحة المحاسبة .
 - مصلحة المتابعات.

المطلب الثالث: مهام مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج -CDI-

تم تجميع المهام التي يقوم بها مركز الضرائب إلى مهمة واحدة متعددة الاختصاصات وذلك بهدف تقريب وتحسين العلاقة بين المكلفين بالضريبة والمصالح الضريبية (مركز الضرائب). حيث يمكن حصر هذه المهام في المجالات التالية:

أ- مجال تسيير الوعاء الضريبي

- مسك وتسيير الملفات الجبائية للشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين برسم المداخل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.
- مسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي لفرض الضريبة برسم عائدات الأرباح الصناعية والتجارية.
- إصدار الجداول وقوائم التحصيلات وشهادات الإلغاء أو التحصيل مع معاينتها والمصادقة عليها.

ب- مجال التحصيل

- تتكفل مراكز الضرائب بجداول وسندات الإيرادات، وتحصيل الضرائب والرسوم والإتوات.
- تنفيذ العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود و تضبط الكتابات وتمركز تسليم القيم.

ت- مجال الرقابة

- البحث عن المعلومات الجبائية وتجميعها واستغلالها، كما أنها تقوم بممارسة الرقابة على التصريجات. -إعداد وإنجاز برامج التدخلات لدى المكلفين وتقييم نتائجها.

ث- مجال المنازعات

- دراسة شكاوى المكلفين ومعالجتها .
- متابعة المنازعات الإدارية والقضائية .
- تسديد قروض الرسوم .

ج- مجال الإستقبال والإعلام

- تضمن مهمة استقبال وإعلام المكلفين .
- تتكفل بالإجراءات الإدارية المتعلقة بالوعاء خاصة تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات وتعديل نظامها الأساسي.
- تنظيم المواعيد وتسييرها .
- تنشر المعلومات والمستجدات لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص مركز الضرائب.

المبحث الثاني: اجراءات التحقيق المحاسبي ودوره في زيادة التحصيل الضريبي -دراسة حالة ميدانية-

إن عملية الرقابة الجبائية تعتبر من أهم الطرق التي تعمل عليها الإدارة الضريبية لمكافحة الغش الضريبي و زيادة التحصيل الضريبي حيث تقوم مصالح الرقابة الجبائية بالقيام بعملية الرقابة الجبائية من خلال القيام بعمليات التحقيق المحاسبي و التحقيق المعمق لمجمل الوضعية الجبائية و التحقيق المصوب وسوف نتطرق لعمليات التحقيق المحاسبي باعتباره الشكل الأكثر انضباطا من أشكال الرقابة الجبائية من حيث تقيده بإجراءات قانونية صارمة ودقيقة تجبر القائمين بهذه العملية (المحققين الجبائيين) بتأدية المهام المنوطة بهم دون تعدي حدود العقلانية في ممارساتهم أثناء عملية التحقيق، و باحترام خطوات قانونية محكمة تحت طائلة بطلان العملية من جهة، ومن جهة أخرى تعزيز الضمانات الممنوحة للمكلفين بالضريبة المحقق معهم وتسمح لهم بفهم العملية التي هم خاضعين لها.

المطلب الاول: الاشعار بالتحقيق

حسب الفقرة 4 من المادة 20 من قانون الإجراءات الجبائية لا يمكن إجراء التحقيق دون إعلام المكلف بالضريبة بذلك مسبقا، وذلك عن طريق إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق مقابل إشعار بالوصول أو الإستلام، مرفقا بميثاق المكلف بالضريبة الذي يبيني حقوقه وواجباته اتجته إدارة الضرائب والتي يجب أن تذكر صراحة في الإشعار.

ومنه وبتاريخ 2020/12/24 قام أعوان الضرائب المتمثلين في السادة المحققين برئاسة السيد رئيس الفرقة بإرسال إشعار بالتحقيق في المحاسبة رقم 143/2020 يخص مؤسسة " SARL XXXXX" التي تنشط في إنتاج أجزاء البناء الجاهز من الخرسانة و تحضير الخرسانة الجاهزة للإستعمال، صناعة الماكينات و المعدات الكهربائية و مقاولات الأشغال الكائن مقره بالمنطقة الصناعية الكائن مقرها بولاية برج بوعرييج مبلغين مسير الشركة بما يلي:

-تاريخ وساعة أول تدخل قصد التحقيق بعنوان السنوات 2016، 2017، 2018، 2019 في مجمل التصريحات الجبائية والعمليات القابلة للفحص والمتعلقة بالضرائب، الحقوق والرسوم المذكورة في الإشعار والمتمثلة في: الرسم على النشاط المهني TAP ، الرسم على القيمة المضافة TVA ، الضريبة على أرباح الشركات IBS ، الضريبة على مداخيل رؤوس الأموال المنقولة IRCM ، الضريبة على الدخل الإجمالي صنف مرتبات وأجور S/IRG ، حقوق الطابع DT وكافة الضرائب والرسوم.

وفي إطار دعم الاستثمار فهي تمتلك مقرر منح مزايا الاستغلال رقم 2008/00/6168/E/0 الصادر عن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الشباك الوحيد اللامركزي للجزائر الصادر بتاريخ 2012/10/30 و الذي يحدد استفادتها لمدة عشر (10) سنوات من إعفاء

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

100% من الرسم على النشاط المهني و الضريبة على أرباح الشركات ابتداء من تاريخ 2012/04/01، إلا أنه بالنسبة للزيادات الناتجة عن عملية التحقيق فهي تخضع لأحكام المادة 190 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

-وجوب وضع تحت تصرفهم الوثائق المحاسبية والوثائق الثبوتية، وفي حالة مسك المحاسبة بأنظمة الإعلام الآلي كافة المعلومات والمعطيات والمعالجات التي تساهم بصفة مباشرة أو غير مباشرة في تكوين النتائج المحاسبية والجبائية .

- إمكانية الاستعانة بمستشار يختاره بمحض إرادته يرافقه أثناء عملية التحقيق للاستشارة أو الإجابة عنه.

أولاً: إستلام الإشعار بالتحقيق في المحاسبة

قام المحققين بزيارة لمقر نشاط الشركة محل التحقيق بالتاريخ والساعة المذكورين في الإشعار، مسلمين لمسير الشركة نسخة من الإشعار بالتحقيق (الملحق 01) وميثاق المكلف مقابل إشعار بالاستلام (الملحق 02) مع تذكيره بضرورة تحضير الوثائق المحاسبية في أجل أدنى مدته عشرة (10) ايام.

ثانياً: تحديد مكان التحقيق في المحاسبة

قام مسير الشركة محل التحقيق بتوجيه طلب كتابي إلى المصلحة الرئيسية للبحث و الرقابة التابعة لمركز الضرائب، يطلب من خلاله السماح بإجراء عملية التحقيق في المحاسبة بمكاتب مصلحة الضرائب و ذلك لعدم تمكنه من توفير مكان ملائم بشركته، و الذي قوبل بالموافقة و ذلك تطبيقاً لما جاء في أحكام الفقرة (01) من المادة (20) من قانون الإجراءات الجبائية و التي تنص على أن: " يجب أن يتم التحقيق في الدفاتر و الوثائق المحاسبية بعين المكان، ما عدا في حالة طلب معاكس من طرف المكلف بالضريبة يوجهه كتابياً و تقبله المصلحة أو في حالة قوة قاهرة يتم إقرارها قانوناً من طرف المصلحة."

المطلب الثاني: فحص المحاسبة

حسب أحكام الفقرة (02) من المادة (20) من ق.إ.ج " لا يمكن إجراء التحقيقات في المحاسبة إلا من طرف أعوان الإدارة الجبائية الذين لهم رتبة مفتش على الأقل"، مما يعزز ويدعم مكانة العنصر البشري وجعله من أهم الموارد المتاحة في عملية الرقابة الجبائية .

حيث يتوجب على المحقق المحاسبي أن يكون ملماً بالمعايير والقواعد المتعارف عليها في مجال المحاسبة والرقابة، حتى يتسنى له قياس درجة الموثوقية في المعلومات المقدمة من قبل المكلف بالضريبة من خلال فحص وتدقيق القوائم المالية وتقديم رأي إذا كانت معدة بشكل صحيح وخالية من الأخطاء الجوهرية.

أولاً: الأشغال التمهيدية للتحقيق في المحاسبة

بعدما تقرر إجراء التحقيق في مكاتب المصلحة وفي انتظار وضع الوثائق المحاسبية والثبوتية تحت تصرف الأعوان المحققين، قام المحققون بالأشغال التمهيدية عن طريق استغلال المعلومات المتوفرة لديهم ضمن الملف الجبائي للشركة، والمتمثل أساساً في التصريحات الدورية الشهرية والسنوية وكشوفات المعلومات الواردة من الإدارات والمصالح الضريبية وغير الضريبية وإعداد :

✓ كشف حسابات الميزانية، الذي يبين تطور أو التغيرات الحاصلة في أصول وخصوم المؤسسة على مدى أربع (04) سنوات.

✓ كشف المحاسبة، والذي يبين تطور رقم الأعمال والأعباء وكذا الربح الخام والربح الصافي المحقق خلال أربع (04) سنوات.

✓ حوصلة لمختلف التصاريح الشهرية والسنوية، التي تبين الأسس الضريبية والحقوق الموافقة لها والمدفوعة خلال السنوات محل التحقيق من أجل مقارنتها مع النتائج عقب التقويم.

كما قام المحققون بإرسال استمارات طلب معلومات ذات طابع جبائي (الملحق 03) ، للحصول على معلومات من موردي وزبائن الشركة لاستغلالها لاحقاً ممارسين بذلك حق الإطلاع المعترف به لدى المصالح الضريبية والمنصوص عليه في المواد من (45) الى (65) من قانون الإجراءات الجبائية.

ثانياً: دراسة المحاسبة من حيث الشكل ومن حيث المضمون

بعد وضع الوثائق المحاسبية والوثائق الثبوتية تحت تصرف المحققين والخاصة بالسنوات محل التحقيق والمتمثلة في :

-الدفاتر القانونية وهي دفتر الجرد ودفتر اليومية .

-فواتير الشراء .

-وضعيات الأشغال .

-الوثائق الثبوتية التي تخص المصاريف العامة .

-الكشوفات البنكية .

-اليوميات المساعدة (الصندوق، البنك، المشتريات، المبيعات، العمليات المتنوعة).

- كشف تفصيلي للمخزون (الكمية، سعر التكلفة).

.....إلخ

قام المحققون بالمعاينة المادية لمختلف الدفاتر والوثائق المحاسبية التي وضعت تحت تصرفهم، والتحقق من مدى التزام الشركة محل التحقيق واحترامها لأحكام القانون التجاري في مسكها (بدون

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

شطب، دون ترك بياض، إدراج التواريخ. ..إلخ)، والتحقق من وجود كل البيانات الثبوتية له ومدى مطابقتها .

كما قام المحققون بدراسة معمقة وتفصيلية لمختلف الحسابات المقدمة في القوائم المالية لأربع سنوات والتي تتمحور في مجموعات أساسية تتمثل في:

حسابات رؤوس الأموال: قام المحققون بالتأكد من بند رأس المال من خلال الزيادات (عن طريق الحصص العينية أو النقدية. ..إلخ)أو التخفيضات (مثلا التنازل عن الحصص الإجتماعية) التي يمكن أن تطرأ عليه، والتأكد من قانونية العملية (تسديد حقوق التسجيل، تحرير العقد التأسيسي...إلخ)، وبند الترحيل من جديد وذلك بالتأكد من خلال محاضر الجمعيات العامة للشركة محل التحقيق من إجراء توزيعات على الشركاء من عدمها .

حسابات التثبيتات: حيث قام المحققون بالتأكد الفعلي لوجود التثبيتات (كمعدات النقل، العقارات... إلخ) وفحص الوثائق الإثباتية لاكتسابها (فواتير الشراء، البطاقات الرمادية، الدفاتر العقارية...إلخ)، و التأكد من صحة العمليات المحاسبية (القيم الحقيقية للاستثمارات) و التأكد من فائض القيمة في حالة التنازل عنها.

حسابات المخزونات والمنتجات الجاري العمل بها: قاموا بالتأكد من صحة المبالغ المسجلة من خلال فواتير الشراء (تكلفة الشراء) المواد الأولية، أما بالنسبة للأعمال المنجزة فالتأكد من خلال بطاقة التكلفة (fiche de coût) و وضعيات الأشغال، كما تمت مراقبة المخزونات النظرية (المدخلات والمخرجات) مع المخزونات الفعلية (الجرد المادي).

حسابات الغير: حيث قام المحققون بالتأكد من الأرقام المصرح بها في خانة الحقوق و الديون المسجلة و مدى تطابقها مع الواقع (هل هي حقوق أو ديون فعلية؟)، وما اذا كانت قد سددت أو قبضت من طرف الشركة محل التحقيق من خلال الكشوفات البنكية أو مراسلات الزبون عن طريق استمارة طلب المعلومات.

الحسابات المالية: مراقبة دخول و خروج الأموال من الصندوق (التأكد من الإيرادات و النفقات) بمختلف الوثائق الثبوتية، والتأكد خاصة من رصيد الصندوق ألا يكون دائئا، وأرصدة مختلف الحسابات الجارية (بنك، خزينة، بريد...إلخ) المفتوحة لدى البنوك والمؤسسات المالية عن طريق مقارنة التسجيل المحاسبي مع مختلف الكشوفات.

حسابات الأعباء: في هذا البند قام المحققون بالتأكد من مختلف المصاريف ووثائقها الثبوتية مهما كانت (فواتير، سجلات المستخدمين، وصولات تسديد...إلخ) من أنها حقيقية وأنها تخص الشركة محل التحقيق .

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

حسابات المنتجات: قام المحققون بمتابعة عمليات البيع بمراقبة الوثائق (وضعيات الأشغال، دفاتر الشروط... إلخ) والتأكد من تحصيل الحقوق المنبثقة منها من عدمه، كما قاموا بالتأكد من كافة الإيرادات الاستثنائية والتأكد من مدى تطابقها مع المبادئ المحاسبية (النظام المحاسبي المالي) والأحكام الجبائية. فتوصلوا إلى أن مسكها عموما مطابق للشروط الشكلية المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي (SCF) وكذا المواد (09) (10) (11) من القانون التجاري .
إلا أنه من ناحية المضمون يشوبها بعض النقائص والتجاوزات المتمثلة في:

سنة 2016

تقييد محاسبي مزدوج لفاتورة الشراء رقم: 160005482 المؤرخة في 28/04/2016 للمورد EURL AAA بمبلغ 1.272.000,00 دج خارج الرسم مع خصم مزدوج للرسم على القيمة المضافة المقدر ب 216.240,00 دج (في 50°G شهر ماي و شهر جوان 2016).

✓ خصم مخصصات الاهتلاك بقيمة 2.638.168,55 دج لمعدات النقل (MALAXEUR STTETER) ترقيم 01141.216.34، الذي اقتني بصيغة القرض الإيجاري بتاريخ 10/01/2016 خلافا لما نصت عليه المادة 53 من قانون المالية لسنة 2014 والتي تعتبر الأصل ملكا للمؤسسة المؤجرة وليس ملكا للمؤسسة المستأجرة هذه الأخيرة تستفيد من مبالغ الإيجار كتكلفة و لا يمكنها تطبيق الاهتلاكات على الأصل المؤجرة. وحسم الرسم على القيمة المضافة المقدر ب 2.194.712,00 دج الخاص بالتصريح الجمركي رقم D10N°000193 المؤرخ في 10/01/2016 المتعلق باسترداد نفس المعدات لصالح SOCIETE GENERALE ALGERIE SPA (المؤسسة المؤجرة).

✓ عدم تسديد الرسم السنوي المتعلق بثلاث (03) سيارات سياحية نوع AUDI (A A4 2.0 TDI (177 CH MULTITRONIC) المقتناة بصيغة القرض الإيجاري طبقا لأحكام المادة 26 من قانون

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

المالية التكميلي لسنة 2010 و المقدر ب 500.000,00 دج لكل سيارة.(تكلفة السيارة الواحدة تساوي 5.189.914,52 دج)، و كذا الحسم غير المقبول للرسم على القيمة المضافة المقدر ب 970.500,14 دج و المتعلق بمبالغ الإيجار، قطع الغيار و اللوازم المستعملة في تصليحها و التأمينات التابعة لها.

✓ خصم أعباء غير مقبولة تتمثل في:

- تكاليف تصليح سيارة من نوع RANGE ROVER بترقيم 085193.115.16 غير مسجلة ضمن أصول الشركة محل التحقيق بمبلغ 167.402,43 دج حسب الفاتورة رقم 428968 المؤرخة في 2016/11/29 للمورد EURL DMAA.

- تكاليف تأمينات سفر (AXA ASSURANCE) لأشخاص غريباء عن الشركة (6.146,56 دج × 4) بقيمة 24.586,24 دج.

✓ عدم تسديد حقوق الضريبة على الدخل الإجمالي صنف رؤوس أموال منقولة على الأرباح الموزعة المقدر ب 1.700.000,00 دج بتاريخ 2016/11/30 (BANQUE NATIXIS)

سنة 2017

✓ خصم مزدوج لأقساط إيجار عقار المتضمنة في عقد الإيجار المؤرخ ب 2016/04/10 و المبرم بين SARL XXXXX و SARL BBBB (مالكة العقار):

الخصم الأول بتاريخ 2017/12/19 بمبلغ 5.400.000,00 دج؛

الخصم الثاني بتاريخ 2017/12/31 بمبلغ 5.400.000,00 دج.

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

✓ خصم غير مقبول لأقساط إيجار عقار المتضمنة في العقد عدد 45 المؤرخ في 2013/01/14 و المبرم بين SARL XXXXX و SARL CCCCC (مالكة العقار) المقدرة بـ 500.000,00 دج×12 = 6.000.000,00 دج

و التي لا تخص الدورة المالية الحالية (أقساط إيجار 2018).

✓ عدم التصريح بمبيعات لمشتريات مستهلكة (01 GROUPE ELECTROGENE DIESEL) (TYPE P1050U

تخص الفاتورة رقم 0074 المؤرخة في 2017/04/13 للمورد EURL DDDDD بمبلغ 18.879.000,00 دج خارج الرسم.

✓ خصم أعباء غير مقبولة تتمثل في:

- تكاليف تصليح سيارة من نوع RANGE ROVER بتقييم 085193.115.16 غير مسجلة ضم ن أصول الشركة محل التحقيق بمبلغ 25.323,22 دج حسب الفاتورة رقم 44009275 المؤرخة في 2017/07/09 للمورد EURL EEEEE مع استرجاع الرسم على القيمة المضافة المقدر بـ 4.811,41 دج و بمبلغ 90.009,29 دج حسب الفاتورة رقم 44009329 المؤرخة في 2017/07/20 لنفس المورد مع استرجاع الرسم على القيمة المضافة المقدر بـ 17.101,77 دج؛

- تكاليف تصليح سيارة من نوع BMW بتقييم 103618.113.16 غير مسجلة ضمن أصول الشركة محل التحقيق بمبلغ 170.000,00 دج حسب الفاتورة رقم 17/024 المؤرخة في 2017/04/17 للمورد SARL FFFFF مع استرجاع الرسم على القيمة المضافة المقدر بـ 32.300,00 دج؛

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

- تكاليف تصليح سيارة من نوع PASSAT بتقييم 106790.112.16 غير مسجلة ضمن أصول الشركة محل التحقيق بمبلغ **15.255,00** دج حسب الفاتورة رقم FC170940 المؤرخة ف 2017/07/24 للمورد SARL GGGGG مع استرجاع الرسم على القيمة المضافة المقدر بـ **2.898,45** دج؛

- مصاريف بنكية غير موجودة في كشف الحساب البنكي (SOCIETE GENERALE) تقدر بـ **511.645,59** دج (عملية مقيدة بتاريخ 2017/03/31 في اليومية المساعدة للعمليات المختلفة)؛

- عملية ترصيد غير مبررة لحساب SARL HHHHH-409604 بحساب FRAIS -658001 S/CHEQUE بمبلغ **457.586,99** دج.

✓ عدم تسديد الرسم السنوي المتعلق بثلاث (03) سيارات سياحية نوع AUDI (A A4 2.0 TDI (177 CH MULTITRONIC) المقتناة بصيغة القرض الإيجاري طبقا لأحكام المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2010 المعدلة بموجب المادة 60 من قانون المالية لسنة 2018 و المقدر بـ **250.000,00** دج لكل سيارة.(تكلفة السيارة الواحدة تساوي 5.189.914,52 دج)، و كذا الحسم غير المقبول للرسم على القيمة المضافة المقدر بـ **882.144,25** دج و المتعلق بمبالغ الإيجار، قطع الغيار و اللوازم المستعملة في تصليحها و التأمينات التابعة لها.

✓ خصم الرسم على القيمة المضافة لمشتريات غير مقيدة محاسبيا في تصريح G°50 لشهر ديسمبر يقدر بـ **291.418,38** دج.

✓ إدراج مبلغ الرسم على القيمة المضافة المقدر بـ **326.793,84** دج ضمن مصاريف فوائد الدين المقدر بـ 2.064.761,40 دج حيث تم تسجيل العملية بتاريخ 2017/01/02 مع كامل الرسوم، كما

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

تم استرجاع مبلغ 329.667,79 دج للرسم على القيمة المضافة بدلا من مبلغ 326.793,84 دج ضمن تصريح G°50 لشهر ديسمبر أي بفارق 2.873,95 دج.

✓ التقييد المحاسبي لفواتير الكهرباء بكامل الرسوم حيث قدر مبلغ الرسم على القيمة المضافة ب 148.283,98 دج.

سنة 2018

✓ خصم أعباء غير مقبولة لغياب الإثباتات تتمثل في فوائد بنكية في كشف الحساب البنكي (SOCIETE GENERALE) تقدر بـ 1.481.569,75 دج (عملية مقيدة بتاريخ 2018/09/02)؛

✓ عدم تسديد الرسم السنوي المتعلق بثلاث (03) سيارات سياحية نوع (AUDI (A A4 2.0 TDI (177 CH MULTITRONIC) المقتناة بصيغة القرض الإيجاري طبقا لأحكام المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2010 المعدلة بموجب المادة 60 من قانون المالية لسنة 2018 و المقدر بـ 250.000,00 دج لكل سيارة (تكلفة السيارة الواحدة تساوي 5.189.914,52 دج).

✓ تسجيل المشتريات من المواد الأولية المستوردة مع كامل الرسوم، حيث قدر مبلغ الرسم على القيمة المضافة بـ 190.955,26 دج.

✓ مخالفتكم لأحكام المادة 08 من قانون المالية لسنة 2018 المتممة لأحكام المادة 141 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة بخصم مصاريف الإيجار ونفقات الصيانة و تصليح السيارات السياحية من نتيجة الدورة و المقدر بـ

5.419.268,17 دج، والحسم غير المقبول للرسم على القيمة المضافة المتعلق بتلك المصاريف المقدر بـ 78.816,40 دج.

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

✓ إدراج مبلغ الرسم على القيمة المضافة المقدر بـ **338.111,11** دج ضمن مصاريف فوائد الدين (BEA) المقدر بـ **2.117.643,28** دج حيث تم تسجيل العملية بتاريخ 2018/03/30 مع كامل الرسوم، وبـ **312.837,53** دج ضمن مصاريف فوائد الدين (BEA) المقدر بـ **1.959.350,84** دج حيث تم تسجيل العملية بتاريخ 2018/06/29 مع كامل الرسوم. التقييد المحاسبي لفواتير الكهرباء بكامل الرسوم حيث قدر مبلغ الرسم على القيمة المضافة بـ **165.794,46** دج.

سنة 2019

✓ خصم أعباء غير مقبولة تتمثل في:

- مبلغ الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2018 المقدر بـ **10.000,00** دج؛
- مبلغ تسوية من طرف صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء يخص أجور سنة 2017 و 2018 يقدر بـ **1.704.597,00** دج بتاريخ 2019/02/06؛
- مصاريف تعويضات نزاعية لأجراء الشركة تقدر بـ **116.840,00** دج بتاريخ 2019/02/24 و بمبلغ **581.413,82** دج بتاريخ 2019/10/16.

✓ عدم تسديد الرسم السنوي المتعلق بثلاث (03) سيارات سياحية نوع (AUDI (A A4 2.0 TDI (177 CH MULTITRONIC) المقتناة بصيغة القرض الإجاري طبقا لأحكام المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2010 المعدلة

بموجب المادة 60 من قانون المالية لسنة 2018 و المقدر بـ **250.000,00** دج لكل سيارة (تكلفة السيارة الواحدة تساوي **5.189.914,52** دج).

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

✓ تسجيل المشتريات من المواد الأولية المستوردة مع كامل الرسوم، حيث قدر مبلغ الرسم على القيمة المضافة بـ **51.714,20 دج.**

مخالفتكم لأحكام المادة 08 من قانون المالية لسنة 2018 المتممة لأحكام المادة 141 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة بخصم مصاريف الإيجار ونفقات الصيانة و تصليح السيارات السياحية من نتيجة الدورة و المقدرة بـ

5.723.069,04 دج، والحسم غير المقبول للرسم على القيمة المضافة المتعلق بتلك المصاريف المقدر بـ **896.114,77 دج.**

✓ تسجيل خطأ في استرجاع الرسم على القيمة المضافة لفاتورة المشتريات رقم 19025 المؤرخة في 2019/02/07 للمورد IIIII المقدر بـ 796.176,00 دج في تصريح G°50 لشهر فيفري و استرجاع مبلغ 1.366.176,00 دج بدلا من ذلك، أي بفارق **570.000,00 دج.**

✓ التقييد المحاسبي لفواتير الكهرباء بكامل الرسوم حيث قدر مبلغ الرسم على القيمة المضافة بـ **178.703,89 دج..**

المطلب الثالث: نتائج التحقيق المحاسبي

بعد دراسة المحاسبة من حيث الشكل ومن حيث المضمون قام المحققون بتحرير محضر معاينة موالي لعمليات التحقيق أدرج فيه بصفة مبدئية كافة التجاوزات والأخطاء والنقائص المتوصل إليها، إذ قام مسير الشركة محل التحقيق بالتوقيع عليه في انتظار استلام الإبلاغ الأولي.

أولاً: التبليغ (الإشعار) الأولي بنتائج التحقيق

تمكن المحققون من التأكد من أن المحاسبة ذات مصداقية، فهي قاطعة ومقنعة كونها مثبتة بكل الوثائق والمستندات المحاسبية المنتظمة، فهي ملتزمة بقواعد (SCF) النظام المحاسبي المالي وكذلك الدفاتر المحاسبية ملتزمة بنصوص القانون التجاري.

إلا أنه تم تسجيل إهمالات وأخطاء (سبق ذكرها) وجب استدراكها وتصحيحها من أجل إعادة تقييم الأسس الضريبية باتخاذ الإجراءات التالية:

- إخضاع رقم الأعمال غير المصرح به لكافة الضرائب و الرسوم بتطبيق هامش ربح إجمالي 10% على المشتريات المستهلكة.

- إدماج الأعباء المتنوعة (مصاريف الإيجار، فوائد الديون، مصاريف صيانة و تصليح و تأمين و أقساط القرض الإيجاري للسيارات السياحية، الرسم على القيمة المضافة) إلى أسس الربح.

- استرجاع الرسم على القيمة المضافة.

- استدراك الرسم على سيارات الشركات المسجلة في صنف السيارات الخاصة غير المسدد.

إدماج المشتريات المزدوجة، مخصصات الإهلاك و الأعباء التي لا تخص الشركة إلى أساس الربح.

- استدراك حقوق الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة غير المسددة.

وذلك عن طريق الإشعار بإعادة التقويم (الملحق 04) مع إشعار بالوصول أو الإستلام، تطبيقاً لأحكام

الفقرة (06) من المادة (20) من قانون الإجراءات الجبائية. مذكرين الملكلف بالضريبة بآجال الرد

المقدر بأربعين (40) يوماً وبإمكانية طلب التحكيم بالنسبة للأسئلة المتعلقة بالوقائع أو بالقانون.

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

ثانيا:نهاية التحقيق(التبليغ النهائي بالتحقيق)

بعد انقضاء آجال الرد المحددة بأربعين (40)يوم ومع رد الملكلف بالضريبة محل التحقيق على الإشعار الأولي بالتقويم، رفض المحققون الملاحظات المبداءة وقاموا بإرسال إشعار نهائي بالتقويم مع الإبقاء على الأسس الأولية(الملحق05).

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج				
		الإشعار بالتحقيق رقم: 2020/143 SARL XXXXX		
		الإبلاغ النهائي رقم: 2021/226.		
		عدد الصفحات (04) أربعة.		
جـ دول استخراج الننتاهـ جـ				
2019	2018	2017	2016	التعيين
179 159 126	277 366 377	265 711 600	399 895 702	رقم الاعمال المستخرج
179 159 126	277 366 377	244 944 700	399 895 702	رقم الاعمال المصرح به
0	0	20 766 900	0	الفارق في رقم الاعمال
230 418	1 007 698	475 078	0	الرسم على القيمة المضافة المدمج
0	0	0	1 272 000	إستهلاكات مدمجة
0	0	0	2 638 168	إهتلاكات مدمجة
8 135 920	6 900 838	12 669 820	191 989	أعباء مدمجة
0	0	207 669	0	الخصم التدريجي
8 366 338	7 908 536	33 704 126	4 102 157	الزيادة الإجمالية
-36 654 729	6 595 720	-27 815 766	28 030 000	الربح أو العجز المصرح به
-28 288 391	14 504 256	5 888 360	32 132 157	الربح أو العجز المستخرج
تحديد الاسس الخاضعة للضريبة على ارباح الشركات				
2019	2018	2017	2016	التعيين
0	14 504 250	5 888 360	32 132 150	الربح أو العجز المستخرج
0	6 595 720	0	28 030 000	الربح أو العجز المصرح به
0	7 908 530	5 888 360	4 102 150	الفارق الصافي
0	1 502 621	1 118 788	779 409	IBS (%19)
0	375 655	279 697	194 852	العقوبة
تحديد الاسس الخاضعة للضريبة على الدخل الاجمالي IRCM				
2019	2018	2017	2016	التعيين
0	11 748 440	4 769 570	23 890 120	الاساس المستخرج
0	5 342 530	0	21 004 300	الاساس المصرح به
0	6 405 910	4 769 570	2 885 820	الفارق الصافي الخاضع
0	960 887	715 436	288 582	الضريبة على الدخل الاجمالي (IRCM) 10% و 15%
0	240 222	178 859	72 146	العقوبة
تحديد الاسس الخاضعة للرسم على النشاط المهني TAP				
2019	2018	2017	2016	التعيين
179 159 126	277 366 377	265 711 600	399 895 702	الاساس المستخرج
179 159 126	277 366 377	244 944 700	399 895 702	الاساس المصرح به
0	0	20 766 900	0	الفارق الصافي الخاضع
0	0	207 669	0	الرسم على النشاط المهني (TAP) 1%
0	0	51 917	0	العقوبة
تسوية الرسم على القيمة المضافة				
2019	2018	2017	2016	التعيين
179 159 126	277 366 377	265 711 600	399 895 702	رقم الاعمال المستخرج
179 159 126	277 366 377	244 944 700	399 895 702	رقم الاعمال المصرح به (G50)
0	0	20 766 900	0	الفارق
0	0	3 945 711	0	الرسم على القيمة المضافة (%19)
0	0	986 428	0	العقوبة
1 466 115	78 816	1 233 548	3 381 452	رسوم مسترجعة
366 529	11 822	308 387	845 363	العقوبة

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج - CDI

المديرية العامة للضرائب
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

Ministère des Finances

Centre de Impôts de: **BORDJ BOU ARRERIDJ**
DIW Bordj Bou Arréri
CDI BORDJ BOU ARRERIDJ

NIF:

AVIS A PAYER DU ROLE N° :

Nom / RS:

Adresse: **CITE EL ANNASSER / 34000 BORDJ BOU ARRERIDJ**

N° Rôle:

Motif Rôle: **VÉRIFICATION DE COMPTABILITÉ**

Date de Mise en

25.11.2021

Demeure:

Date d'Exigibilité: **26.12.2021**

Type de recette	Clé de période	Base Taxable	Base Imposée ou Déclarée	Taux	Déductions	Montant des droits rappelés	Taux Pénalités/Majoration	Montant des Pénalités/Majoration	TOTAL des droits et pénalités
		1.500.000							
TVA	2019	1.466.115	0	100	0	1.466.115	25	366.529	1.832.644
TOTAL GENERAL DU ROLE:						19.429.034		6.536.877	25.965.911

المديرية العامة للضرائب
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

Ministère des Finances

Centre de Impôts de: **BORDJ BOU ARRERIDJ**
DIW Bordj Bou Arréri
CDI BORDJ BOU ARRERIDJ

NIF:

AVIS A PAYER DU ROLE N° :

Nom / RS:

Adresse: **CITE EL ANNASSER / 34000 BORDJ BOU ARRERIDJ**

N° Rôle:

Motif Rôle: **VÉRIFICATION DE COMPTABILITÉ**

Date de Mise en

25.11.2021

Demeure:

Date d'Exigibilité: **26.12.2021**

Type de recette	Clé de période	Base Taxable	Base Imposée ou Déclarée	Taux	Déductions	Montant des droits rappelés	Taux Pénalités/Majoration	Montant des Pénalités/Majoration	TOTAL des droits et pénalités
IBS	2017	5.888.360	0	19	0	1.118.788	25	279.697	1.398.485
IBS	2016	32.132.150	28.030.000	19	0	779.409	25	194.852	974.261
IBS	2018	14.504.250	6.595.720	19	0	1.502.621	25	375.655	1.878.276
IRGM	2016	23.890.120	21.004.300	10	0	288.582	25	72.146	360.728
IRGM	2017	4.769.570	0	15	0	715.436	25	178.859	894.295
IRGM	2018	11.748.440	5.342.530	15	0	960.887	25	240.222	1.201.109
TAP	2017	265.711.600	244.944.700	1	0	207.669	25	51.917	259.586
TVA	2017	265.711.600	244.944.700	19	0	3.945.711	25	986.428	4.932.139
TVA	2017	1.233.548	0	100	0	1.233.548	25	308.387	1.541.935
TVA	2016	3.381.452	0	100	0	3.381.452	25	845.363	4.226.815
TVA	2018	78.816	0	100	0	78.816	15	11.822	90.638
VEH	2019	750.000	0	100	0	750.000	100	750.000	1.500.000
VEH	2018	750.000	0	100	0	750.000	100	750.000	1.500.000
VEH	2017	750.000	0	100	0	750.000	100	750.000	1.500.000
VEH	2016	0	0	100	0	1.500.000	25	375.000	1.875.000
TOTAL GENERAL DU ROLE:						19.429.034		6.536.877	25.965.911

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

- من المفروض المكلف هو الذي يقوم بدفع الضرائب الى مصالح القبضة عن طريق التصريح التلقائي ولكن في حدوث العكس أي ان الادارة هي التي تخضع المكلف عن طريق الجداول مثلا وفي حالة عدم تسديد الدين الجبائي للقبضة كافة الطرق للتحصيل في الأطر القانونية.

ا-**تعريف القبضة:** هي هيئة إدارية تابعة لمديرية الضرائب وهي مخولة قانونا لتحصيل الضرائب

والرسوم بأنواعها

اما طوعا او اجبارا.

ب-**هياكلها:**

مصلحة الصندوق

مصلحة المحاسبة

مصلحة المتابعات

لكن ما يهمنا هنا هي مصلحة المتابعات هي المصلحة الوحيدة المخولة قانونا لمتابعة المكلف في حالة عدم التسديد والتي من خلالها نتطرق الى طرق التحصيل.

الإجراءات والجداول: وتخضع للمادة 144 من قانون الإجراءات الجبائية وتنص على ما يلي:

يرسل قابض الضرائب المختلفة إنذارا الى كل مكلف بالضريبة مسجل في جدول الضرائب ويبين هذا الإنذار زيادة على مجموع كل حصة المبالغ المطلوب اداؤها وشروط الاستحقاق وكذا تاريخ الشروع في التحصيل.

ويرفق الإنذار بحوالة للخزينة محررة سلفا.

المادة 144 مكرر: في حالة عدم تسديد الضريبة او رسم في الاجل المحدد للدفع مع غياب شكوى

مرفقة بطلب التاجيل القانوني للدفع المنصوص عليه ,يقوم قابض الضرائب بارسال رسالة تذكيرية

للمدين بالضريبة قبل خمسة عشر 15 يوما من تبليغ بأول قرار متابعة.

ممارسة المتابعات:

تخضع هذه الأخيرة للمادة 145 من قانون الإجراءات الجائية وتنص على ما يلي:

تتم المتابعات على يد أعوان الإدارة المعتمدين قانونا كما يمكن ان تسند عند الاقتضاء الى المحضريين القضائيين فيما يخص الحجز التنفيذي وتتم المتابعات بحكم القوة التنفيذية الممنوحة للجدول من طرف الوزير المكلف بالمالية.

تتمثل الإجراءات التنفيذية في الغلق المؤقت للمحل المهني والحجز والبيع , غير ان الغلق المؤقت والحجز يجب ان يسبقهما وجوبا اخطار يمكن تبليغه بعد يوم كامل من تاريخ استحقاق الضريبة.

التنبيه بالدفع: وهو الدرجة الأولى من المتابعات ايجابياته يسقط التقادم أي ان الدين الجبائي ينتقل من التقادم الجبائي المقدر ب 4 سنوات الى التقادم المدني المقدر ب 15 سنة

الاعلاق المؤقت والحجز:

يتخذ قرار الغلق المؤقت من طرف المدير المكلف بالمؤسسات الكبرى ومدير الضرائب بالولاية ,كل حسب مجال اختصاصه بناء على تقرير يقدم من طرف المحاسب المتابع , ولا يمكن ان تتجاوز مدة الغلق المؤقت ستة اشهر.

يبلغ قرار الغلق عون المتابعة الموكل قانونا.

*اذا لم يتحرر المكلف بالضريبة المعني من دينه الجبائي او لم يكتب سجلا للاستحقاقات يوافق عليه قابض الضرائب صراحة في اجل 10 أيام ابتداء من تاريخ التبليغ ,يقوم العون المتابع بتنفيذ قرار الغلق المؤقت.

*يمكن للمكلف بالضريبة المعني باجراء الغلق المؤقت ان يطعن في القرار من خلال عريضة يقدمها الى رئيس المحكمة الإدارية المختصة إقليميا الذي يفصل في القضية كما هو الحال في الاستعجالي.

بعد سماع الإدارة الجبائية واستدعائها قانونا.

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

لا يوقف الطعن قرار التنفيذ قرار الغلق المؤقت.

*ويخضع تنفيذ المتابعات عن طريق البيع للرخصة التي تمنح لقابض الضرائب من طرف الوالي او أي سلطة اخی تقوم مقامه وهذا بعد اخذ لراي المدير المكلف بالمؤسسات الكبرى او مدير الضرائب للولاية.

*في حالة عدم الحصول على ترخيص من الوالي في اجل 30 يوم من تاريخ ارسال الطلب الى الوالي او السلطة التي تقوم مقامه يمكن للمدير الولائي ان يرخص قانونا لقابضي الضرائب المباشر بالشروع في البيع.

*في حالة وجوب التحصيل الفوري المنصوص عليه في المادة 354 من ق ض م و ر م في الحالات التي يحدد وجوب التحصيل للضريبة فيها بمقتضى احكام خاصة , يجوز لقابضي الضرائب ان يوجه تنبيهها بلا مصاريف الى المكلف بالضريبة بمجرد توفر وجوب التحصيل ويجوز حينئذ القيام بالحجز بعد يوم من تبليغ التنبيه

الاحكام الخاصة للمادة 354:

- تغيير مكان النشاط خارج الإقليم الجغرافي للقباضة

- الوفاة

- الإفلاس

البيع:


- يجوز عند الاقتضاء القيام بالبيع المنفرد لواحد او عدة من العناصر المادية المكونة للمحل التجاري المحجوز وذلك بناءا على الترخيص , غير انه يمكن لكل دائن خلال العشرة أيام التي تلي تبليغ الحجز التنفيذي في الموطن المختار في تسجيلاته , والمسجل قبل 15 يوم على الأقل من التبليغ المذكور ان يطلب من القابض المباشر للمتابعة ان يجري بيع المحل التجاري بجملته.

الفصل الثاني: دراسة حالة بمركز الضرائب -ولاية برج بوعرييج- CDI

- يجوز عند الاقتضاء القيام بالبيع المنفرد لواحد او عدة من العناصر المادية المكونة للمحل التجاري المحجوز وذلك بناء على الترخيص , غير انه يمكن لكل دائن خلال العشرة أيام التي تلي تبليغ الحجز التنفيذي في الموطن المختار في تسجيلاته , والمسجل قبل 15 يوم على الأقل من التبليغ المذكور ان يطلب من القابض المباشر للمتابعة ان يجري بيع المحل التجاري بجملته.

خلاصة الفصل

تعتبر الرقابة الجبائية من أهم الوسائل التي تقوم بها مديرية الضرائب للمحافظة على أموال الخزينة و زيادة مردودية الضرائب ولذلك قمنا في هذا الفصل بدراسة حالة بمركز الضرائب لولاية برج بوعرييج -CDI-، قدمنا تعريف لهذا المركز، الهيكل التنظيمي ومهام المركز-CDI-، وايضا قمنا بعرض نتائج التحقيقات الجبائية للسنوات 2016 ، 2017 ، 2018 ، 2019، حيث تم التركز على طريقة سير الرقابة الجبائية لمكلف خضع للتحقيق المحاسبي وبين لنا الدور الكبير الذي يلعبه هذا التحقيق في زيادة المردودية الضريبية وإكتشاف الأخطاء و المخالفات و التجاوزات و الخروقات المسجلة بهدف تصحيحها، وأخيرا وفي حالة عدم إلتزام المكلف بأداء بالضريبة المفروضة عليه يتعرض إلي غرامات و عقوبات.



تعتبر الضرائب أحد أهم الموارد الأساسية للدولة، وفي الآونة الأخيرة تسعى الدولة جاهدة لزيادة الحصيلة الضريبية والرقابة الجبائية أحسن وسيلة ردعية تلجأ لها الإدارة الضريبية لإسترجاع حقوق الخزينة و إسترداد القيم المستحقة، و ذلك بإكتشاف الأخطاء و التلاعبات و المخالفات المسجلة بهدف تصحيحها و تقويمها من أجل مكافحة العراقيل التي تواجه الرقابة الجبائية من جهة وضعف الحصيلة الضريبية من جهة أخرى.

وإنطلاقاً من دراستنا لدور الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي وماتطرقنا إليه في دراسة الحالة بمركز الضرائب لولاية برج بوعرييج، يتضح لنا أن للرقابة الجبائية دور كبير وفعال في المساهمة من الحد من التصرفات غير القانونية من طرف المكلف بالضريبة وزيادة التحصيل الضريبي وبالتالي المحافظة على أموال الخزينة العامة، حيث أن المشرع منح لكل من المكلف و الإدارة الجبائية حقوق و التزامات حتى تكون هناك عدالة بالاضافة الى إبراز الدور الذي تقوم به وإسهاماتها في حماية موارد الدولة من خلال تأكيد حضورها الدائم عن طريق التدخلات وعمليات التحقيق المتكررة، مستخدمة بذلك جميع إمكانياتها وأشكالها والتي أشرنا إليها فيما سبق. وفي الأخير جاءت الخاتمة العامة لهذه الدراسة والتي قسمناها إلى ثلاث أجزاء رئيسية وهي:

نتائج اختبار الفرضيات:

بعد معالجتنا لموضوع الدراسة من الجانب النظري و التطبيقي توصلنا الي نتائج باختبار الفرضيات: ان الفرضية الاولى المبنية على نجاح الرقابة الجبائية يرتكز على مدى كفاءة الادارة الجبائية، فقد تم التأكد منها من خلال ماتقوم به من مراقبة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين من خلال القيام بمختلف اشكال الرقابة الجبائية.

اما الفرضية الثانية المبنية على ان الرقابة الجبائية تساهم في زيادة التحصيل الضريبي، فقد تم التاكيد منها من خلال قيام الادارة الجبائية بالرقابة المستمرة للوضعية الجبائية الخاصة بالمكلفين وفرض عقوبات وغرامات على المتهربين وهذا ما يساهم في زيادة الحصيلة الضريبية.

والفرضية الثالثة المبنية على قدرة الادارة الجبائية تتوقف على نجاعة الرقابة الجبائية والتي تحتاج الى تحسينات وتطورات تقوم بها الادارة الجبائية، فقد تم التاكيد منها من خلال المهام المخولة الى المحققين و المدققين الجبائيين وقيامهم بها على اكمل وجه والاعتماد على الوسائل القانونية والهيكلية المناسبة. من خلال ماتطرقنا إليه في دراستنا تم استخلاص هذه النتائج:

✓ تقوم الإدارة الجبائية بعملية الرقابة الجبائية، وبالتالي فهي تتمتع بصلاحيات وسلطة قانونية وهو ما يمكنها من إجراء الرقابة بصورة واسعة، وهذا بالإعتماد على وسائل هيكلية، قانونية،

الخاتمة

- بشرية، ساعدها على أن تكون ذات فاعلية. وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى بأن نجاح الرقابة الجبائية يرتكز على فعالية الإدارة الجبائية.
- ✓ تتم عملية الرقابة الجبائية على التصريحات بطرق قانونية تمثلت في الرقابة الشكلية، والرقابة على الوثائق، إضافة إلى التحقيق في المحاسبة، والتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية والتحقيق المصوب في المحاسبة الهدف منه زيادة التحصيل الضريبي والتقليل من التهرب الضريبي.
- ✓ الرقابة الجبائية في الجزائر تحقق لخزينة الدولة إيرادات جبائية هامة بفضل الحقوق المستردة.
- ✓ تعمل الرقابة الجبائية على حماية الحصيلة الضريبية من الضياع من خلال المهام التي تقوم بها الإدارة الجبائية والأعوان الضريبيين.
- ✓ الحرص على تطبيق حق الإطلاع والمعاينة ساعد الأعوان المدققين على كشف الأخطاء والتجاوزات التي ارتكبت من طرف المكلفين عن قصد أو دون قصد عن طريق طلب معلومات عديدة من الأطراف التي لها علاقة مع المكلفين.
- ✓ تلعب العقوبات المفروضة من طرف الإدارة الجبائية دورا هاما في إسترجاع الحصيلة الضريبية الضائعة.


التوصيات:

- ✓ الإهتمام بموظفي الإدارة الجبائية من خلال رفع مستواهم العملي والمهني عن طريق التكوين والتدريب بالإطلاع على كافة المستجدات والتعديلات التي تطرأ من حين لآخر على القوانين الجبائية.
- ✓ إعادة النظر في أجور مراقبي الإدارة الجبائية من أجل إبعادهم عن إجراءات المكلفين بالضريبة والقضاء على الرشوة.
- ✓ زيادة الوعي لدى المكلفين من خلال القيام بحملات توعية من أجل نشر ثقافة ضريبية ومن أجل تقريب المكلف من الإدارة وخلق حوار بينهما.

افاق الدراسة:

لا شك انه رغم الجهد المبذول في اتمام هذا البحث فان هذا الاخير لا يخلو من النقائص بسبب عدم قدرتنا على تناول كل نواحي الموضوع بالتفصيل إلا انه يمكن ان يكون هذا البحث جسرا يربط بين بحوث سبقت فأضاف اليها بعض المستجدات لإثرائها وبعثها من جديد وبحوث مقبلة كتمهيد لمواضيع يمكنها ان تكون اشكالية لأبحاث اخرى نذكر منها:

- دور كفاءة المحققين في نجاح الرقابة الجبائية
- دور التشريع الجبائي في فاعلية الرقابة الجبائية



المصادر
والمراجع

المصادر والمراجع

الكتب

- ✓ حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجبائية، بن عكنون، الجزائر، 2005.
- ✓ محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الثالثة، دار هومة للنشر بوزريعة، الجزائر، 2003،
- ✓ محمد عباس محرزي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية.
- ✓ محمد عناب، مقومات النظام الجبائي الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004
- ✓ مراد ميهوبي، اجراءات تحصيل الضريبة، التواصل في الاقتصاد والادارة والقانون، جامعة 8ماي 1945 قالمة، الجزائر عدد 39، 2014

المدخلات والملتقيات

- ✓ العياشي عجلان - ترشيد الرقابة الجبائية على قطاع البنوك والمؤسسات المالية لحوكمة أعمالها نتائجها بالتطبيق على حالة الجزائر، (مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصاد وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 21-21 اكتوبر...)
- ✓ ولهي بوعلام، "الملتقى الدولي حول الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية"، جامعة فرحات عباس، سطيف، ايام 20-21 اكتوبر 2009،

المذكرات

- ✓ [أ.فريجات، اسماعيل](#)، (الاطار القانوني للرقابة الجبائية)، جامعة 8ماي 1945 قالمة، 7 افريل 2033

- ✓ اميرة جعيجع، السعدية حفيظي، "دور التحقيق المحاسبي في زيادة التحصيل الضريبي"، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة محمد بوضياف _المسيلة، سنة 2020.2019.
- ✓ بشار مروى، دور الرقابة الجبائية في زيادة الحصيلة الضريبية -دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية بسكرة-، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، فرع فحص محاسبي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2016-2015.
- ✓ بناني فتيحة، "دور التحفيز الضريبي في تشجيع الاستثمار المحلي"، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسة، جامعة البويرة، معهد العلوم الاقتصادية، 2012/2011.
- ✓ بوشري عبد الغني، فعالية الرقابة الجبائية واثرها في مكافحة التهرب الضريبي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2010 ص 119.
- ✓ دواوي محمد، الادارة الجبائية والتحصيل الضريبي في الجزائر، مذكرة التخرج لنيل شهادة الماجستير، تخصص المالية العامة، جامعة تلمسان، الجزائر، 2006/2005 ص 13.
- ✓ ساعد نبيلة، الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي-دراسة حالة بمفتشية الضرائب في الاخضرية-، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة المالية، فرع محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة اكلي محند او الحاج -البويرة-، الجزائر، 2015-2014.
- ✓ عبد الغني كحلة، تفعيل الرقابة الجبائية في ظل الإصلاح الضريبي دراسة حالة للفترة 2000-2010، مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المدية، الجزائر، 2012، ص 96-97.

- ✓ عيسى بولخوخ، "الرقابة الجبائية كأداة لمحاربة التهرب والغش الضريبي"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير دراسة حالة بولاية باتنة، فرع إقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2003-2004،
- ✓ مجدول محمد نجيب، يوسف اسلام، "الرقابة الجبائية واثرها على التحصيل الضريبي"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة والمالية دراسة حالة بولاية البويرة، فرع مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، الجزائر، 2018-2019
- ✓ ناصر بوحجام محمد، "دور التحقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية"، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير دراسة حالة بولاية بسكرة، فرع فحص محاسبي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015-، 2016.
- ✓ نور اليقين سمية قبائلي، قمير بن صخري، دور الرقابة الجبائية في تحسين التحصيل الضريبي، دراسة حالة مديرية الفرعية للرقابة الجبائية بولاية بسكرة"، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، محمد خيضر_ بسكرة، سنة 2021-2022.
- ✓ نوي نجاه، "فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر 1999-2003"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع مالية ونقود، جامعة الجزائر، الجزائر، 2004، 2003.
- ✓ وازطة مريم، دور الرقابة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر اكايمي، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة سكيكدة -الجزائر، 2015/2014.

الرسائل والأطروحات

- ✓ حسام قايز، العلاقة بين المكلف والادارة الضريبية واثرها على التحصيل والجبائية، اطروحة استكمالا لنيل شهادة الماجستير في المنازعات الضريبية كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2008
- ✓ عبد الرحيم لواج، "فعالية الرقابة الجبائية في تقويم التصريحات الجبائية، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية جيجل"، رسالة ماجستير، تخصص ادارة مالية، جامعة محمد الصديق بن يحيى_جيجل، سنة 2015.2016.
- ✓ عبد الغني بوشري، "فعالية الرقابة الجبائية واثرها في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر (1999.2009)"، رسالة ماجستير، تخصص نقود مالية و بنوك، جامعة تلمسان، سنة 2010.2011، ص01.279.

المحاضرات

- ✓ دقاشي يوسف، محاضرات في مقياس المنازعات الجبائية، تخصص محاسبة وتدقيق جامعة البويرة، الجزائر، 2014/2015،

المجلات

- ✓ سفيان خلوفي، عبد الرؤوف بوجريو، "دور الرقابة الجبائية في تفعيل عملية التحصيل الضريبي، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية ميلة خلال الفترة (2010.2014)"، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد 01، المجلد 05، جوان 2019.
- ✓ صبرينة خضير، عمر جنينة، "الرقابة الجبائية في الجزائر بين هدفي مكافحة التهرب الجبائي وتنمية الايرادات الجبائية، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2011.2018)"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 02، المجلد 12، سنة 2019.

✓ عبد الهادي حاج قويدر، عبد الغني بوشري، "اثر الرقابة الجبائية على حصيلة إيرادات الجباية العدية في الجزائر، دراسة حالة قياسية خلال الفترة (2017.2000)"، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد 02، المجلد 05، اوت 2019.

✓ عفاف بولحية، ابراهيم بوجاجة، لامية لحيح، "اثر الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي، دراسة حالة بمركز الضرائب جيجل"، مجلة اقتصاديات الاعمال و التجارة، العدد 02، المجلد 07، سنة 2022.

القوانين والمواد

✓ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، "قانون الإجراءات الجبائية"، المادة 19، الفقرتين 2011.

✓ المادة 20 ، قانون الإجراءات الجبائية،

✓ المادة 20 الفقرة 1 ، من قانون الاجراءات الجبائية 2017

✓ المادة 21 ، الفقرة 1 ، قانون الإجراءات الجبائية 2017

✓ المادة 21 ، الفقرة 3 ، قانون الاجراءات الجبائية، 2016، ص 13.

✓ المادة 327 ، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2012 .

✓ المادة 34 ، قانون الإجراءات الجبائية.

✓ المادة 45 ، قانون الإجراءات الجبائية


✓ المادة 46 ، قانون الإجراءات الجبائية

✓ المادة 51 ، قانون الإجراءات الجبائية

✓ المادة 65 ، قانون الإجراءات الجبائية.

✓ المادة 80 ، قانون الإجراءات الجبائية.

✓ المادة 19 ، الفقرتين 4-5، قانون الاجراءات الجبائية 2017 .



الملاحق

مركز الضرائب لولاية برج بوعرريج
 الإشعار بالتحقيق رقم 143/2020
 الإبلاغ الأولي رقم: 238/2020.
 عدد الصفحات (05) ستة.

ج دول استخراج النتاء

2016	التعيين
399 895 702	رقم الاعمال المستخرج
399 895 702	رقم الاعمال المصرح به
0	الفارق في رقم الاعمال
1 272 000	استهلاكات مدمجة
2 638 168	اهتلاكات مدمجة
191 989	أعباء مدمجة
4 102 157	الزيادة الاجمالية
28 030 001	الربح المصرح به
32 132 158	الربح المستخرج

تحديد الاسس الخاضعة للضريبة على ارباح الشركات

2016	التعيين
32 132 158	الربح المستخرج
28 030 001	الربح المصرح به
4 102 157	الفارق الصافي
779 410	IBS
194 852	العقوبة

تحديد الاسس الخاضعة للضريبة على الدخل الاجمالي IRCM

2016	التعيين
23 890 132	الأساس المستخرج
21 004 301	الأساس المصرح به
2 885 831	الفارق الصافي الخاضع
288 583	الضريبة على الدخل الاجمالي (RCM)
72 146	العقوبة

تحديد الاسس الخاضعة للرسم على القيمة المضافة TVA

2016	التعيين
399 895 702	الأساس المستخرج
399 895 702	الأساس المصرح به
0	الفارق الصافي الخاضع
0	الرسم على القيمة المضافة
0	العقوبة
3 381 452	استرجاع الرسم على القيمة المضافة
845 363	العقوبة

تحديد الاسس الخاضعة للرسم على سيارات الشركات

2016	التعيين
------	---------

الملاحق

15 569 744	الأساس المستخرج
1 500 000	الرسم على سيارات (V.P) الشركات
375 000	العقوبة

جدول ملخص للمستحقات و العقوبات

التعيين	2016
الضريبة على أرباح الشركات	779 410
العقوبة	194 852
الضريبة على الدخل الاجمالي IRCM	288 583
العقوبة	72 146
استرجاع الرسم على القيمة المضافة	3 381 452
العقوبة	845 363
الرسم على سيارات (V.P) الشركات	1 500 000
العقوبة	375 000
المجموع	7 436 806

برج بو عريريج في : 24 ديسمبر 2020.

رئيس الفرقة

المحققون

الملاحق

مركز الضرائب لولاية برج بوعرريج			
XXXXX SARL الإشعار بالتحقيق رقم 143/2020			
الإبلاغ الأولي رقم: 154/2021.			
عدد الصفحات (13) ثلاثة عشر..			
ج <u>دول استخراج النتائج</u>			
2019	2018	2017	التعيين
179 159 126	277 366 377	265 711 600	رقم الاعمال المستخرج
179 159 126	277 366 377	244 944 700	رقم الاعمال المصرح به
0	0	20 766 900	الفارق في رقم الاعمال
230 418	1 007 698	475 078	الرسم على القيمة المضافة المدمج
8 135 920	6 900 838	12 669 820	أعباء مدمجة
0	0	207 669	الخصم التدريجي
8 366 338	7 908 536	33 704 129	الزيادة الاجمالية
-36 654 729	6 595 721	-27 815 766	الربح أو العجز المصرح به
-28 288 391	14 504 257	5 888 363	الربح أو العجز المستخرج
تحديد الاسس الخاضعة للضريبة على ارباح الشركات			
2019	2018	2017	التعيين
0	14 504 257	5 888 363	الربح أو العجز المستخرج
0	6 595 721	0	الربح أو العجز المصرح به
0	7 908 536	5 888 363	الفارق الصافي
0	1 502 622	1 118 789	(%19) I B S
0	375 655	279 697	العقوبة
تحديد الاسس الخاضعة للضريبة على الدخل الاجمالي IRCM			
2019	2018	2017	التعيين
0	11 748 448	4 769 574	الأساس المستخرج
0	5 342 534	0	الأساس المصرح به
0	6 405 914	4 769 574	الفارق الصافي الخاضع
0	960 887	715 436	الضريبة على الدخل الاجمالي(IRCM) % 15

الملاحق

0	240 222	178 859	العقوبة
تحديد الاسس الخاضعة للرسم على النشاط المهني TAP			
2019	2018	2017	التعيين
179 159 126	277 366 377	265 711 600	الأساس المستخرج
179 159 126	277 366 377	244 944 700	الأساس المصرح به
0	0	20 766 900	الفارق الصافي الخاضع
0	0	207 669	الرسم على النشاط المهني (1% TAP)
0	0	51 917	العقوبة
تسوية الرسم على القيمة المضافة			
2019	2018	2017	التعيين
179 159 126	277 366 377	265 711 600	رقم الاعمال المستخرج
179 159 126	277 366 377	244 944 700	رقم الاعمال المصرح به (G50)
0	0	20 766 900	الفارق
0	0	3 945 711	الرسم على القيمة المضافة (19%)
0	0	986 428	العقوبة
1 466 115	78 816	1 233 548	رسوم مسترجعة
366 529	11 822	308 387	العقوبة
			مركز الضرائب لولاية برج بوعرريج
		XXXXX SARL	الإشعار بالتحقيق رقم 143/2020
			الابلاغ الأولي رقم: 154/2021.
			عدد الصفحات (13) ثلاثة عشر..
تحديد الاسس الخاضعة للرسم على سيارات الشركات			
2019	2018	2017	التعيين
15 569 744	15 569 744	15 569 744	الأساس المستخرج
750 000	750 000	750 000	الرسم على سيارات (V.P) الشركات
750 000	750 000	750 000	العقوبة (100 %)
جدول ملخص للمستحقات و العقوبات			
2019	2018	2017	التعيين

الملاحق

0	1 502 622	1 118 789	الضريبة على أرباح الشركات
0	375 655	279 697	العقوبة
0	960 887	715 436	الضريبة على الدخل الاجمالي IRCM
0	240 222	178 859	العقوبة
0	0	207 669	الرسم على النشاط المهني (TAP)
0	0	51 917	العقوبة
0	0	3 945 711	الرسم على القيمة المضافة 19%
0	0	986 428	العقوبة
1 466 115	78 816	1 233 548	استرجاع الرسم على القيمة المضافة
366 529	11 822	308 387	العقوبة
750 000	750 000	750 000	الرسم على سيارات (V.P) الشركات
750 000	750 000	750 000	العقوبة
3 332 643	4 670 025	10 526 441	المجموع
		18 529 109	المجموع الكلي
برج بو عريريج في : 05 سبتمبر 2021.			
رئيس الفرقة	المحققون		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

[Redacted area]

A
[Redacted area]

Référence N°

Lettre avec
A.R
N° [Redacted area]

Le [Redacted area]

Avis de Vérification de Comptabilité

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre le [Redacted area] à [Redacted area] H, à l'effet de vérifier au titre des exercices [Redacted area], [Redacted area], [Redacted area], l'ensemble de vos déclarations fiscales et opérations susceptibles d'être examinées, se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après, désignés : [Redacted area]

Nous vous saurons gré de bien vouloir tenir à notre disposition vos documents comptables et pièces justificatives et dans la mesure où votre comptabilité est informatisée, l'ensemble des informations, données et traitements visés à l'article 20-3 du Code des Procédures Fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et de demander toutes les précisions sur la conduite de cette vérification.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44-1 du Code des Procédures Fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'imposition sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

- (1) Préalablement à l'examen au fond de vos documents comptables, il peut être procédé dès la remise du présent avis à la constatation matérielle des éléments physiques et de l'exploitation, de l'existence et de l'état des documents comptables (dispositions de l'article 20 du Code des Procédures Fiscales).

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veuillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

[Redacted area]

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

[Redacted area]

(1) À cocher en cas de contrôle inopiné.

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 20-4 du Code des Procédures Fiscales: Une vérification de comptabilité ne peut être entreprise sans que le contribuable en ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification accompagné de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de dix (10) jours à compter de la date de réception de cet avis.

L'avis de vérification doit préciser les noms, prénoms, grades des vérificateurs, la date et l'heure de la première intervention, la période à vérifier, les droits, impôts, taxes et redevances concernées, les documents à consulter et mentionner expressément, à peine de nullité de la procédure, que le contribuable a la faculté de se faire assister par un conseil de son choix au cours du contrôle.

En cas de changement des vérificateurs, le contribuable est tenu informé.

En cas de contrôle inopiné tendant à la constatation matérielle des éléments physiques de l'exploitation ou de l'existence et de l'état des documents comptables, l'avis de vérification de comptabilité est remis au début des opérations de contrôle.

L'examen au fond des documents comptables ne peut commencer qu'à l'issue du délai de préparation précité.

Article 20-5 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de la procédure, la vérification sur place de livres et documents comptables ne peut s'étendre sur une durée supérieure à trois (3) mois, en ce qui concerne :

- les entreprises de prestations de services, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 1.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés ;
- toutes les autres entreprises, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 2.000.000 DA, pour chacun des exercices vérifiés.

Ce délai est porté à six (6) mois pour les entreprises ci-dessus, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas respectivement 5.000.000 DA et 10.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés.

Dans tous les autres cas, la durée de la vérification sur place ne doit pas dépasser neuf (9) mois.

La fin des travaux de vérification sur place doit être constatée par un procès-verbal, que le contribuable vérifié est invité à contresigner. Mention est faite éventuellement sur le procès-verbal en cas de refus de signature par ce dernier.

La durée de vérification sur place est prorogée du délai accordé au contribuable vérifié, en vertu des dispositions de l'article 20 ter du code des procédures fiscales, pour répondre aux demandes d'éclaircissement ou de justification lorsqu'il ya transferts indirects de bénéfices au sens des dispositions de l'article 141 bis du code des impôts directs et taxes assimilées.

La durée du contrôle sur place n'est pas opposable à l'administration pour l'instruction des observations ou des requêtes formulées par le contribuable après la fin des opérations de vérification sur place.

En outre, les durées de contrôle sur place fixées ci-dessus ne sont pas applicables dans les cas de manœuvres frauduleuses dûment établies ou lorsque le contribuable a fourni des renseignements incomplets ou inexacts durant la vérification ou n'a pas répondu dans les délais aux demandes d'éclaircissement ou de justification prévues à l'article 19 ci-dessus.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

Tél n°

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur

,Tél n°

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

برج بوعريريج في

الموضوع : إشعار بالاستلام

المرجع : المواد 04 و 07 من قانون المالية لسنة 2000

أنا الممضي أسفله السيد

النشاط الممارس :

عنوان المحل التجاري :

.....

يشرفني أن أعلمكم بأنني استلمت:

(1)- الإشعار بالتحقيق رقم: / م م ج / 2019 المؤرخ في

(2)- ميثاق المكالمة ف.

إمضاء المعنوي

المحققين :

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

برج بوعريريج في:

وزارة المالية

مديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج

مركز الضرائب لولاية برج بوعريريج

المصلحة الرئيسية للرقابة و البحث

حي المكافحين برج بوعريريج

الهاتف 22 25 69 (035)

رقم/م.ر.ب./...../2019

طلب معلومات ذات طابع جبائي

إلى السيد:

.....
.....
.....

الموضوع : - ممارسة حق بالاطلاع المعترف به للمصالح الجبائية.

الغرض : - المواد من 45 إلى 63 من قانون الإجراءات الجبائية.

في إطار ممارسة حق الإطلاع المعترف به للمصالح الجبائية عبر المواد المنصوص عليها في قانون

الإجراءات الجبائية، لنا الشرف أن أطلب منكم موافاتنا بالمعلومات التالية :

المبالغ الإجمالية للمشتريات المحققة خلال السنوات 2015، 2016، 2017، 2018.

و التي تخص السيد :.....الشركة X ذات المسؤولية المحدودة و ذات الشخص الوحيد.....

.....برج بوعريريج.....

المحققين

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.
N°

A

Le

**Notification de Redressement
Suite à la vérification de comptabilité**

Suite à l'envoi de l'avis de vérification n° [] du [], vous avez fait l'objet d'une vérification de comptabilité au titre des exercices [], [], [], [], se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés :

En conséquence, nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments servant de base au calcul de certain impôts, droits et taxes et de vous réclamer un complément d'impôt pour les motifs exposés dans la présente notification.

Vous disposez, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de 40 jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressement envisagées. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Art 20-6 du Code des Procédures Fiscales).

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse, solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droits, selon le cas, du Directeur des grandes entreprises, du directeur des impôts de wilaya, du chef du centre des impôts ou du chef de service des recherches et vérifications en vertu des dispositions l'article 20-6 du Code des Procédures Fiscales.

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi. Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Art 20-4 du Code des Procédures Fiscales).

La présente notification comporte [] feuillets y compris celui-ci.

Veuillez agréer Madame, monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

**Nom, prénom et grade
des vérificateurs**

[]

[]

Référence N°:

Lettre avec
A.R.
N°

A

Le

**Notification de redressement définitive
Suite à la vérification de comptabilité
(Réponse aux observations du contribuable)**

Madame, Monsieur,

Nous avons pris connaissance des observations que vous avez formulées en date du [] et du [] en réponse à la notification de redressement N° [] du [] et la notification complémentaire / rectificative N° [] du []

Après un examen de ma part, je vous informe que :

- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont abandonnés en totalité ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus partiellement ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus en totalité.

Les résultats notifiés ci-dessous sont définitifs.

En cas de contestations de votre part, vous avez la possibilité d'introduire une requête, dans le cadre du recours préalable, auprès de l'administration des impôts, selon le cas, au Directeur des Grandes Entreprises ou au Directeur des Impôts de Wilaya, et ce conformément aux dispositions de l'article 71 du Code des Procédures Fiscales.

La présente lettre comporte [] feuilles, y compris celle-ci.

Veuillez agréer, madame, monsieur, l'assurance de ma considération distinguée.

Chef de brigade

**Nom, Prénom et Grade
des vérificateurs**